الفصل الخامس

مبادئ الحكومات عند مونتسكيو

obeikan.com

obeikan.com

أولاً: معنى مبادئ الحكومات الثلاث:

١ ـ الفرق بين طبيعة الحكومة ومبدئها:

يفرق بينهما بالقول: "يوجد بين طبيعة الحكومة ومبدئها فرق قائل: إن طبيعتها هي التي تجعلها كما هي، وإن مبدأها هو الذي يجعلها تسير وأحد الأمرين هو كيانها الخاص والأمر الآخر هو الميول البشرية التي تحركها"[١].

٢ ـ مبادئ الحكومات تشتق من طبيعتها:

يقول في ذلك: :قلت: إن طبيعة الحكومة الجمهورية هي كون السلطة ذات السيادة قبضة الشعب جملة أو قبضة بعض الأسر، وإن طبيعة الحكومة الملكية هي كون السلطة ذات السيادة قبضة الأمير، ولكن مع ممارستها إياها وفق قوانين مقررة، وإن طبيعة الحكومة المستبدة هي أن يحكم فيها واحد وفق رغائبه وأهوائه، وليس أن أصنع كثيراً حتى أجد مبادئ الحكومات الثلاثة فهي تشتق منها بحكم الطبيعة"[٢].

مبدأ الديمقراطية:

يعبر عنه بالقول: (لا احتياج إلى كبير صلاح في الحكومة الملكية أو الحكومة المستبدة حتى يستقيم أمرها أو تبقى، فقوة القوانين في الأولى وذراع الأمير المرفوعة دائماً في الأخرى تنظمان أو تمسكان كل شيء ، ولكنه لا بد للحكومة الشعبية من نابض زيادة لا بد لها من الفضيلة.

وما أقوله يؤيده التاريخ بأسره، ويلائم طبيعة الأمور كثيراً، وذلك لأن من الواضح أن يحتاج في الملكية، حيث يرى من يأمر بتنفيذ القوانين أنه فوق القوانين، إلى فضيلة أقل مما في الحكومة الشعبية حيث يشعر من يأمر بتنفيذ القوانين بأنه خاضع لها بنفسه وبأنه يحمل عبئها)[٣].

مبدأ الأرستوقراطية:

يقول: "كما أنه لا بد من الفضيلة في الحكومة الشعبية لابد منها في الأرستوقراطية أيضاً، والواقع أنها غير لازمة في الأريستوقراطية لزومها المطلق في الحكومة الشعبية. وبقوانين الأشراف يزجر الشعب الذي هو تجاه الأشراف

كالرعية تجاه الملك، واحتياج الشعب إلى الفضيلة في الأريستوقراطية أقل إذن من احتياجه إليها في الديمقراطية، ولكن كيف يزجر الأشراف؟.

يشعر من عليهم أن ينفذوا القوانين ضد زملائهم بأنهم يسيرون في البداية ضد أنفسهم، وتكون الفضيلة في هذه الهيئة واجبة بطبيعة النظام إذاً.

وللحكومة الأرستوقراطية بنفسها من القوة ما ليس للديمقراطية، ويتألف من الأشراف فيها هيئة تقهر الشعب بامتيازها وفي سبيل مصلحتها الخاصة، ويكفي وجود قوانين فيها حتى تنفذ من هذا الوجه ولكنه يصعب ارتداع هذه الهيئة بنسبة سهولة ردعها الآخرين فهذه طبيعة هذا النظام الذي يلوح أنه يضع العصبة نفسها تحت سلطان القوانين وينتزعها منه.

والحق أن هيئة كهذه لا يمكن أن ترتدع إلا على وجهين، وذلك إما أن يجد الأشراف أنفسهم من بعض النواحي مساوين لشعبهم عن فضيلة عظيمة، وهذا ما يمكن أن يؤلف جمهورية عظيمة، وإما أن يجد الأشراف أنفسهم متساوين على الأقل وذلك عن فضيلة أقل من تلك أي عن شيء من الاعتدال، وهذا ما يوجب سلامتهم.

ويكون الاعتدال روح هذه الحكومة إذن، وبالاعتدال أقصد ما يقوم على الفضيلة، لا الاعتدال الذي ينشأ عن دناءة نفس أو بلادة روح"[٤].

مبدأ الملكية:

يعبر عنه بقوله: "تفترض الحكومة الملكية وجود شتان ورتب، حتى وجود أشراف أصلاً، ومن طبيعة الشرف طلب التمييز والتفضيل، والشرف إذن هو المولى في هذه الحكومة للأمر نفسه... والشرف يحرك جميع أجزاء الجرم السياسي، وهو يربطها بصنعة نفسه فيسير كل واحد نحو المصلحة المشتركة معتقداً أنه يسير نحو مصالحه الخاصة.

وإذا ما تكلمنا فلسفياً وجدنا من الصحيح أن الشرف الذي يسير جميع أجزاء الدولة زائف، غير أن هذا الشرف الزائف هو من النفع للجمهور كالشرف الحقيقي للأفراد، الذي يمكنهم أن يحوزوه.

أليس كثيراً أن يحمل الناس على القيام بجميع الأعمال الصعبة، التي تستلزم قوة من غير أجر سوى ضوضاء هذه الأعمال"[٥].

مبدأ الحكومة المستبدة:

يقول عنه: "كما أن الفضيلة ضرورية في الجمهورية والشرف ضروري في الملكية لا بد من الخوف في الحكومة المستبدة، ولا ضرورة للفضيلة فيها مطلقاً، ويكون الشرف فيها خطراً، وتنتقل سلطة الأمير الواسعة فيها إلى من يفوضها إليهم فمن يقدر أن يعزز نفسه كثيراً يستعد للقيام بثورات فيها ومن الضروري إذن، أن يقضي الخوف على كل شجاعة فيها فيطفئ فيها حتى أدنى مشاعر الطموح، ويمكن الحكومة المعتدلة ما أرادت أن تطلق نوابضها من غير خطر فهي تتماسك بقوانينها وبقوتها أيضاً، ولكن الأمير في الحكومة المستبدة إذا ما انقطع عن رفع الذراع ذات ساعة، وإذا لم يستطع أن يقضي من فوره على من يشغلون أولى المناصب ضاع بعمله هذا كل شيء ، وذلك لأن الشعب يصير غير ذي مجير عن تلاشي الخوف الذي هو نابض الحكومة"[٦].

نلاحظ في عرض مونتسكيو هذا عدة ملاحظات:

فيما يتعلق بالفرق بين طبيعة الحكومة ومبدئها اعتباره طبيعة الحكومات شيئاً ثابتاً (إن طبيعتها هي التي تجعلها كما هي). ونعرف سر ثبات طبائع الحكومات عند مونتسكيو، فهي تصدر عن البيئة الطبيعية، لذا فهي ثابتة عند مونتسكيو، وقد مر معنا هذا، ونلاحظ أيضاً اعتباره لمبدأ الحكومة الذي يسيرها وفق طبيعتها بأنه عبارة عن ميل بشري، فمبدأ الملكية هو الشرف،والديمقراطية الشعبية هو الفضيلة، ومبدأ المستبدة هو الخوف، ونعرف كذلك سر هذا التباين الكبير في ميول البشر، والذي أدى إلى تباين مبادئ الحكومات بهذا الشكل، فهي ترتكز على البيئة الطبيعية التي تختلف من مكان إلى آخر، وقد رأينا تصور مونتسكيو هذا في الفصل السابق.

وفيما يتعلق بقول مونتسكيو بأن مبدأ الدولة يشتق من طبيعتها، أليس من المفترض بأن طبيعة الدولة تنتج عن مبدئها؟ فالمبدأ أولاً ثم يتشكل المجتمع بما

يتناسب معه. فالطبيعة للحكومة أو شكلها الظاهر المميز نتيجة للمبدأ الذي يعطي للحكومة شكلها، ثم لكامل المجتمع.

ونعرف لماذا جعل مونتسكيو مبدأ الدولة يشتق عن طبيعتها، ولم يجعل طبيعتها تشتق من مبدئها، فهو أراد أن يركب كل شيء على البيئة الطبيعية، بأن يجعل طبائع الحكومات التي تشتق منها المبادئ تنتج عن البيئة الطبيعية.

أما فيما يتعلق بمبدأ الديمقراطية الشعبية: نلاحظ ما يلي:

١ ـ تأكيده على أن الفضيلة هي مبدأ الديمقراطية الشعبية:

وهو في هذا أراد أن يرد على (جون لوك) الذي هاجم الحكومة الملكية، ورأى أنها لا تناسب إلا المجتمعات البدائية المتخلفة، حيث لا تزال الفضيلة وحب الخير حاضرة في نفوس الناس، فالفضيلة هي ما كان يحفظ هذا الشكل من الحكومات، ولكن عندما تطورت المجتمعات كان لزاماً على الناس أن يفكروا في أشكال أخرى للحكومات، فالحكومة الملكية عند (جون لوك) هي الشكل البدائي للحكومات. ومما كتبه عنها:... وسواء كانت ظروف بعض العائلات، أو تجاورهم أو مصالحهم تؤدي بهم إلى الاجتماع في مجتمع واحد، فإن الحاجة إلى وجود قائد يدافع عنهم ضد أعدائهم في وقت الحرب، والثقة العالية، والإخلاص لهذا العصر الذي يمتاز بالفضيلة، يصبح هؤلاء الذين شيدوا الحكومات، التي حفل بها تاريخ العالم، وكانوا بذلك أول من وضع حجر الأساس في بناء الحكومات، التي تقوم على الحكم الفردي المطلق من كل قيد، سوى ما تتطلبه طبيعة الشيء وهدف الحكومة والاستقرار والصالح العام، هذه الأهداف، التي كانوا يضعونها نصب أعينهم عندما نشأت الحكومات لأول مرة، ولو أنهم لم يسلكوا هذا السبيل لما تكونت المجتمعات الصغيرة، فلولا هذه العناية من جانب الحكام، لا نتهى أمر الحكومات إلى الضعف والانحلال، وتردى الأمير وشعبه في هوة الهلاك.

ولكن كان حظ العصر الذهبي من الفضيلة يزيد عن ذلك، وحكامه ممتازون، وليس من أثر للإرهاب أو الضغط على الناس، ومن ناحية أخرى اختفت الامتيازات والنزاع أو التسابق في الحصول عليها للحد من سلطة الحاكم، وهكذا لم ينشب خلاف بين الشعب وحكامه حول نظام الحكم والحكومة، ولكن

عندما ظهر الطموح في العصور التالية كعامل في زيادة السلطة، دون أن تحقق الغرض المقصود منها، واصطبغت بالنفاق والملق، وحيث فصل الأمراء بين مصالحهم ومصالح شعوبهم، عندئذ تبين للناس ضرورة البحث في جوهر الحكومة وحقوقها، والحد من استبداد هذه السلطة، ففكروا في نقلها إلى أيد أخرى أمينة يثقون فيها، وتعمل فقط من أجل صالحهم [٧].

ومما قاله أيضاً: إن الملكية تبدو بسيطة وبديهية لقوم لم توقفهم التجربة على غيرها من أشكال الحكم، ولم يعلمهم طموح أصحاب السلطان ووقاحتهم أن يحترسوا من سطوة أصحاب الأثرة أو مساوئ السلطة المطلقة، التي كان الملوك الذين توالوا على الحكم ميالين إلى ادعائها وفرضها عليهم، لم يكن غريباً قط أن لا يأبهوا للتحري عن وسائل للحد من غلواء الحكام الذين عهدوا إليهم بالسلطة عليهم أو يعملوا على إقرار توازن القوى الحكومية بتوزيع فروعها المختلفة على أشخاص مختلفين، فلم يكونوا قد عانوا ظلم السلطة المتعسفة بعد، ولم تكن عادات العصر وطبيعة الملكية ونمط حياتهم تدعو إلى الخوف من تلك السلطة أو الاحتراس منها، إذ لم تكن تلك الأوضاع لتحفز أصحاب السلطة على الطمع والعسف، فلا بد أذن أن اختاروا ذلك الشكل الحكومي، الذي كان أبسط الأشكال وأقربها منالاً وأنسبها لحالهم ووضعهم الراهنين، ولاسيما أنهم كانوا إذ ذاك أحوج إلى دفع العدوان الخارجي وآفاته منهم إلى كثرة الشرائع لقلة أملاكهم، كما لم يكونوا بحاجة إلى تنوع الحكام، وتعدد القائمين على تنفيذ الأحكام، والمعتدون والخارجون على القانون بعد قلائل. وإن قوماً أحبوا بعضهم بعضاً حتى الاندماج في مجتمع واحد خليقون بأن يكون بينهم من التعارف والمودة والثقة المتبادلة ما يجعلهم يخشون الغريب فوق خشية أحدهم الآخر. لذلك وجب أن نفترض أن همهم الأول لم يكن سوى الذود عن النفس من سطوة العدو الدخيل. فقد كان طبيعياً إذن أن يختاروا شكل الحكم، ، الذي يضمن لهم ذلك الغرض خير ضمانة، وينصبوا عليهم الرجل الأحكم والأشجع بينهم، كيما يدبر شؤونهم في أثناء الحروب ويقوم على رأسهم في وجه أعدائهم ويكون في ذلك خاصة حاكماً عليهم.

وهكذا نجد أن ملوك الهنود في أمريكا ـ وهم مثال على العصور الأولى في تاريخ آسيا وأوروبا ـ ليسوا سوى قادة لجيوشهم وذلك لضآلة السكان بالنسبة إلى مساحة البلاد، إذ إن قلة الناس والمال ثنت الناس عن بسط أملاكهم أو النضال من أجل إقطاع أوسع من الأرض.

إذن فالحاجة إلى قائد يدرأ عنهم خطر الأعداء إبان الحرب والثقة العظمى والسذاجة والإخلاص التي اتصف بها ذلك العصر البائس الفاضل وهي الصفات التي يكاد يقترن بها كل تأسيس للحكومات، التي يكتب لها البقاء في العالم، حدث لمؤسسي الدول عامة أن يختاروا حكم الرجل الفرد، دون أي تقييد أو تحديد صريح لسلطته، إلا ما يتطلبه واقع الحال وغرض الحكم، وكانت هذه السلطة قد خلعت (على أمثال هذا الحاكم الفرد) من أجل الخير والسلامة العامين، فمارسوها في الغالب في بدء تاريخ الدول، من أجل هذين الغرضين. ولو لم يفعلوا ذلك لما كتب البقاء للمجتمعات الناشئة. فلولا هؤلاء الآباء الحادبون ولولا عناية هؤلاء الحكام لانهارت جميع الحكومات، من جراء وهن الحداثة وآفاتها، ولتلاشى الملوك والشعب معاً.

ومع ذلك فلما حدا الطموح وحب الترف، في العصور اللاحقة، بأصحاب السلطة إلى التشبث بها وبسطها، دون الاضطلاع بالمهام، التي من أجلها وجدت السلطة، وحفز الملوك على طلب مصالح متميزة عن مصالح شعبهم، ويسر لهم التملق ذلك، فقد وجد الناس أنه ينبغي لهم أن يفحصوا عن أصل الحكومات وحقوقها بشيء من الإمعان، وأن يتحروا عن وسائل للحد من غلواء السلطة والحيلولة دون استشرائها، إذ اكتشفوا أنها باتت تستخدم من أجل إلحاق الأذى بهم، بينما كانوا قد عهدوا بها إلى الحاكم من أجل خيرهم[٨].

وهكذا فإن مونتسكيو كان يرد كلام (جون لوك) عن الملكية، بجعله الفضيلة مبدأ الحكومة الجمهورية، وهو أيضاً أراد أن يعيب الحكومة الجمهورية، بالقول بأن الجمهورية ومبدأها ليسا إلا حالة من الأفكار المثالية التي يصعب تطبيقها ـ لاسيما في زمان مونتسكيو. يقول: "وكان سياسيو الإغريق الذين يعيشون ضمن الحكومة الشعبية لا يعترفون بغير الفضيلة قوة تستطيع أن تؤيدهم، وأما

سياسيو اليوم فلا يحدثوننا عن سوى المصانع والتجارة والأموال والثروات وعن النعيم أيضاً [٩].

وهكذا فإن مونتسكيو يومئ إلى أن الجمهورية لم تعد تناسب عصره، فالفضيلة وحب القناعة التي تؤلف روح الجمهورية عادت غير موجودة، وإذا فرض النظام الجمهوري على مجتمع ضاعت الفضيلة منه استحال أمره إلى فوضى يقول مونتسكيو: "ولما زالت هذه الفضيلة دخل الطموح في الأفئدة القادرة على تلقيه ودخل البخل كل شيء وتغير الرغائب أهدافها فيعود ما كان محبوباً غير محبوب ويريد المرء أن يكون حراً ضد القوانين بعد أن كان حراً بها، ويصبح كل واحد من أبناء الوطن مثل عبد هارب من منزل سيده، ويسمى عرامة ما كان حكمة، ويسمى عسراً ما كان قاعدة، ويسمى خوفاً ما كان احتراساً، وتغدو القناعة لا ابتغاء القنوة بخلاً هنالك، ويعد بيت المال تراث الأفراد بعد أن كان يؤلف من مال الأفراد، وتصير الجمهورية نهاباً، ولا تكون سلطتها غير سلطة بعض أبناء الوطن وتسريحاً للجميع" [١٠].

وبهذا فهو يحذر من تطبيق الجمهورية في زمن لم تعد الفضيلة فيه موجودة، لذلك نجده ينصح بما يلائم طبيعة الأمور وهي الملكية، ومبدؤها الشرف. يقول: "تحمل السياسية في الملكيات على صنع عظائم الأمور بأقل ما تستطيع من الفضيلة، وذلك كالصناعة في أجمل الآلات حيث تستخدم أقل ما يمكن من الحركات والقوى والدواليب، وتدوم الدولة بمعزل عن حب الوطن وعن الرغبة في المجد الحقيقي وعن إنكار الذات وعن تضحية المرء بأعز مصالحه وعن جميع هذه الفضائل البطلية، التي نجدها في القدماء، والتي نسمع حديثاً عنها فقط" [١١].

لاشك هنا في أن المصالح السياسية لطبقة مونتسكيو **الاجتماعية كان لها النصيب الكبير في توجيه كتاباته، والوصول إلى ما توصل إليه من نتائج، ومن جهة أخرى إذ يشير** مونتسكيو إلى أن الفضيلة لم تعد موجودة في عصره (لم يعد سياسيو اليوم يحدثوننا سوى عن المصانع والتجارة والأموال والثروات والنعيم). فإن الحكومة لم تكن الديمقراطية الشعبية، وإنما هي الحكومة الملكية الفردية المطلقة ـ وكما أشرنا سابقاً ـ في أن الحكومة مع المجتمع كل متكامل، لكن مونتسكيو

تصور الديمقراطية الشعبية في ظل الملكية المطلقة، وبالتالي راح يتوقع نتائج سلبية للديمقراطية الشعبية، وانتهى إلى القول أنها لا تناسب عصره وإنما أهل العصور القديمة.

فقيام الملكية المطلقة في عصر مونتسكيو على القوة والقهر لاشك في أنه يجعل الناس لا يتصفون بالفضيلة وإنما بالمكر والخديعة... الخ. وعيش غالبية الناس في الملكية بحالة من القهر والحرمان يجعلهم أبعد ما يكون عن الفضائل الخلقية. ولكن الأمر لابد أن يكون مختلفاً في ظل الحكومة الديمقراطية الشعبية، إذ إن قيام الحكومة على مبدأ المساواة وتنظيم قوانين المجتمع ومختلف شؤونه بما يكفل تحقيق العدالة الاجتماعية، يوجد بدون شك الفضائل الأخلاقية.

ولا يعني هذا أننا نوافق على اعتبار مونتسكيو بأن الفضيلة هي مبدأ الجمهورية، فمبدأ الجمهورية هو المساواة، وليست الأخلاق الكريمة مبدأها المحرك لها، إذ هي نتيجة للمبدأ ولا يجوز أن تعتبر هي المبدأ.

٢ ـ تأكيده على ضعف سلطة القانون في الديمقراطية الشعبية:

ومن جهة أخرى نلاحظ قول مونتسكيو بأن من يأمر بتنفيذ القوانين في الملكية وهم (الأشراف) يرون أنهم فوق القوانين أي أن القوانين ليس لهم، بل هي لمن هم في طبقات تحتهم، أي أنها لمصلحتهم لذلك يسعى الأشراف إلى ضمان تطبيقها لأن فيها مصالحهم الخاصة، وهذا يجعل للقوانين في الملكية قوة وبالتالي يضمن للحكومة الاستمرار.

في حين أن من يأمر بتنفيذ القوانين في الديمقراطية الشعبية، ليس له مصلحة خاصة فيها، فما يدفعهم إلى العمل على تنفيذها شعورهم بأنهم خاضعون لها بأنفسهم وبأنهم مؤتمنون عليها، أي أن ما يدفعهم إلى التزام الأمر بتنفيذ القوانين تجاه المخالفين لها في الديمقراطية الشعبية ليس مصلحتهم الخاصة فهي لا تحقق لهم مصلحة خاصة بل هي الفضيلة.

وفي هذا يشير إلى ضعف حافز القائمين على تنفيذ القوانين في الديمقراطية الشعبية مما يجعلها عرضة للانتهاك والتجاوز. بينما القانون في الملكية مصان حيث يوجد فيها فئة تعمل على تطبيقه وهي (الأشراف) لها مصالح خاصة في هذا القانون،

لذلك تعمل على حمايته وإلزام المجتمع بالسير عليه، فالقانون في الملكية إنما وضع لأجلها ولأجل دوام مصالحها لذلك تسعى إلى المحافظة عليه.

لكن هل بالفعل إن سلطة القانون في الملكية أقوى منها في الديمقراطية الشعبية؟.

ينبع اعتقاد مونتسكيو هذا من تصور خاص له حول مصالح الفرد، حيث يرى أنها لا يمكن أن تتوحد بالمصالح العامة للمجتمع. فالمصالح بين الأفراد عنده ووفق تصوره دائماً مختلفة وكذلك هو الحال بالنسبة للطبقات الاجتماعية في المجتمع.

وهذا التصور نابع من تأثره بظروف الملكية السائدة في زمانه التي كان يوجد فيها طبقة الأشراف التي لا تقبل أن تكون في وضع مشابه لباقي أفراد المجتمع. وحالة الرفض هذه هو ما يجعل مصالحها متناقضة معهم.

فالرغبة الدائمة في الاستعلاء على الآخرين، والاستحواذ على القدر الأكبر من خيرات المجتمع وعلى إدارة المجتمع لضمان دوام هذا الاستعلاء والاستئثار، هو ما يجعل مصالح هذه الطبقة تتعارض دوماً وبشكل طبيعي مع رغبة الآخرين في رفع ظلمها عنهم وإحلال المساواة بين أفراد المجتمع.

فهذه الفئة التي تريد أن تكون أبداً عالية على حساب آلام البقية تعارض بذلك النزعة الطبيعية والحق الطبيعي لآخرين في الحياة الحرة الكريمة، مما يجعلها في حالة صراع دائم مع محاولات الآخرين للتحرر من سطوتها.

ولكن هذا الأمر لا يوجد في ظل الديمقراطية الشعبية، حيث تقوم على مبدأ المساواة مع الآخرين وحق أفراد المجتمع في تكافؤ الفرص وفي العيش الحر الكريم، وبالتالي تتوحد مصالح الأفراد داخل المجتمع، ولا تتعارض، لأن العيش بحرية وكرامة هو المطلب لكل فرد في المجتمع. وعندما لا يسلبه أحد من الآخر بحجة شرفه عليه تتوحد مصالح الأفراد، فعندما يكون الهدف مشتركاً من قبل الجميع متفقاً عليه من قبل كل الأفراد في المجتمع، ولا يستأثر أحد على أحد، عند ذلك لا بد أن تتوحد المصالح وتنعدم الصراعات والظغائن بين أفراد المجتمع.

ولقد أشار (جون لوك) إلى أن البشر عندما يكونون متساوين مستقلين، وليس لأحد أن يسيء إلى أخيه في حياته، أو صحته، أو حريته، أو ممتلكاته، تختفي

مظاهر التبعية التي تدفع بعضهم إلى الرغبة في السيطرة على الآخرين، والإضرار بهم، ولا يبقى في القلوب سوى حب الخير.

وكما يتوخى المرء المحافظة على كيانه، وطالما أنه لا يخشى المنافسة، فإنه لا بد وأن يستهدف بالتالي المحافظة على كيان الآخرين، وعلى حياتهم، وحريتهم، وصحتهم، ومصالحهم الخاصة[١٢].

وهكذا فإن مصالح الأفراد في المجتمع ليست دوماً متعارضة متصارعة كما كان يرى مونتسكيو متأثراً بالوضع الذي كان قائماً في عصره، حيث كانت الملكية الفردية هي المسيطرة، بينما الوضع في الديمقراطية الشعبية مختلف فمصالح الأفراد متحدة، ومصلحة القائمين على تنفيذ القوانين في الديمقراطية الشعبية قائمة وإن كانت متوحدة في مصالح الأفراد الآخرين، وليس الأمر كما تصوره مونتسكيو بأن المصلحة لا تقوم إلا بإعطاء الفرد أو الطبقة مصالح زائدة على حساب مصالح البقية ـ كما في الملكية ـ فمصلحة القائمين على تنفيذ القوانين في الديمقراطية الشعبية متحدة في مصالح المجتمع، وهم يشعرون بعدالة وضرورة ما يأمر به من قوانين لاستمرار مصالحه ومصالح الآخرين، فهذه القوانين هي إرادة الجميع، وهي تحقق مصلحة وسلامة المجتمع كله، ومن يأمر بتنفيذ القوانين هو جزء حقيقي من المجتمع.

بينما من يأمر بتنفيذ القانون في ظل الملكية يعرف أنه ليس بإرادة المجتمع ولا في مصلحته وسلامته، بل هي في مصلحة جزء قليل من المجتمع (الأشراف)، فإذا تحلى من يأمر بتنفيذ القانون بقليل من الضمير لم يجد الحافز في نفسه على إلزام الناس مثل هذه القوانين، ولكن ما يدفعه إلى القيام بعمله هذا هو الطمع وليس الحس الأخلاقي ولا الواجب الوطني.

ومن ناحية أخرى فإن القائمين على تنفيذ القوانين في الديمقراطية الشعبية ليسوا أشرافاً فوق القوانين ـ كما في الملكية ـ وبالتالي لا سلطة للقانون عليهم لأنها ليست موجهة إليهم، بل هم مجرد موظفين مؤتمنين من قبل الشعب، وبالتالي يمكن عزلهم عن وظائفهم من جهة، ومن جهة أخرى يمكن مساءلتهم ومحاسبتهم، إذا خرقوا قوانين الجمهورية فيما يتعلق بتعاملهم مع من يأمرونهم بالتزام القانون، أو

فيما يتعلق بأصول تعاملهم فيما بينهم. فقيام الدولة على مبدأ المساواة وسيادة القانون على الجميع بفعل مبدأ المساواة بين الجميع، يجعل من يأمرون بتنفيذ القوانين يلتزمون هم أنفسهم القانون حتى ولو كانوا هم من يأمرون ويشرفون على تنفيذ القانون.

كما أن موقف عامة الناس من القوانين يأتي بطبيعة الحال حسب نتائجها عليهم، فإذا كانت هذه القوانين جائرة تستهدف مصالح فئة قليلة، كان موقف الآخرين منها بطبيعة الحال هو موقف الرفض لها، أما إذا كانت هذه القوانين تساوي بين الناس وتعدل بينهم لن يعود بعد ذلك مبرر أو سبب لمقاومتها والخروج عليها والتمرد على الحكومة، فهي وجدت بإرادة الناس، وهي كذلك تحقق مصالح الناس فلماذا يخرجون عليها؟!.

فعندما تكون القوانين قسرية، ففضلاً عن الآثار السلبية للقهر، فإن عامة الناس تكره هذه القوانين لأنها ضد مصالحها، وبالتالي تكثر خروقاتهم لها. وبهذا يحتاج أكثر فأكثر إلى الإرهاب والتخويف والعقاب الشديد لأجل ضبط الوضع الداخلي للمجتمع، وتسود الريبة والشك في معاملة الحكومة للمحكومين وتنعكس هذه الحالة اضطهاداً عظيماً لعامة الناس.

أما قوة القوانين في الديمقراطية الشعبية في ذاتها، وليس في قوة خارجية تفرضها على الناس، وقوتها تنجم عن كونها انعكاساً لإرادة المجموع ومصالحه. فإذا كان القانون في المجتمع يحتاج إلى سلطات قانونية كبيرة ومتعددة حتى يستمر، فإن هذا مؤشر على ضعف هذه القوانين وجورها، ذلك لأن القوانين العادلة هي تلك التي لا تحتاج إلى قوة خارجية كبيرة حتى تسري داخل المجتمع.

وهكذا فإن سلطة القانون في الديمقراطية الشعبية أقوى منها في الملكية وليس العكس كما ذهب إلى ذلك مونتسكيو.

أما فيما يتعلق بمبدأ الحكومة الأرستوقراطية:

نلاحظ فيه تأكيده على أهمية طبقة الأشراف وتنفيذها للقوانين في سبيل مصالحها الخاصة (كما في الحكومة الملكية) لذلك تقهر الشعب في سبيل امتيازاتها. وقد رددنا قبل قليل على كلامه هذا.

ولكن الجدير ذكره هنا هو آلية التزام الأشراف الذين يعملون على تنفيذ القوانين. فإذا كانت مصالحهم الخاصة تدفعهم إلى إلزام عامة الشعب بالقوانين، فما الذي يدفعهم هم إلى التقيد بالقوانين، فيما لو وقع تنافس فيما بينهم، أو إسراف في طلب ما في أيدي عامة الشعب والاضطهاد لهم؟.

هنا يطرح مونتسكيو الفضيلة كرادع ذاتي لهم، حيث تدفع الفضيلة على عدم الإسراف في اضطهاد عامة الناس، وهذه ما يسميها (بالفضيلة العظيمة)، وهي التي تدفع الأشراف إلى الشعور بأنهم مساوون لعامة الشعب، ويحتاج أيضاً إلى فضيلة أقل تحول دون المنافسة والاصطراع فيما بين أشراف المجتمع حول المصالح الخاصة.

وهكذا فإن الأريستوقراطية تحتاج إلى الفضيلة ليس لأجل إلزام العوام القانون، فهنا تدفع المصلحة الخاصة للأشراف إلى إلزامهم العوام السير على القوانين ـ (ويتألف من الأشراف فيها هيئة تقهر الشعب بامتيازها وفي سبيل مصلحتها الخاصة، ويكفي وجود قوانين فيها حتى تنفذ من هذا الوجه) ـ إذاً لا حاجة للفضيلة على هذا المستوى، والحاجة لها لأجل الأشراف أنفسهم كي لا يسرفوا في اضطهاد حثالة الشعب، وهذا قد يحمل مخاطر جسيمة بحدوث ثورة قد تؤدي لنتائج غير محمودة العواقب على الأشراف، وكذلك لكي لا يصطرع الأشراف فيما بينهم على خيرات المجتمع وإدارته وهذا أيضاً نذير شؤم على مصالح الأشراف.

أي أن مونتسكيو يدعو إلى عدم فرض القوانين على الأشراف لأجل الحد من سلطانهم، فالشرف عنده (مبدأ لا يقبل الثني والإذلال)، وإنما يرى أن يتركوا لأخلاقهم وفضائلهم، فهي وحدها التي تفرض عليهم الاعتدال في تصرفاتهم، ولكن هل في مصلحة المجتمع أن تبقى فئة منه فوق القانون، حرة طليقة في كل تصرفاتها؟.. بالتأكيد ليس ذلك في مصلحة المجتمع، ولا يجوز أن يكون أحد فوق القانون. وقد أكد (جون لوك) على ذلك بقوله: ففي المجتمع المدني لا يجوز أن يحل أي كان من التقيد بالقانون، إذ لو جاز للمرء أن يفعل ما يشاء ولم يكن ثمة سلطة يمكن اللواذ بها بغية الانتصاف منه أو الأمان من شره، لحق لنا أن نتساءل: أليس مثل هذا المرء في (الطور الطبيعي) بعد؟. وهل يمت إلى المجتمع المدني فعلاً بصلة؟.

ما لم يزعم زاعم أن (الطور الطبيعي) والمجتمع المدني شيء واحد، وهو زعم لم أسمع أحداً، حتى من دعاة الفوضوية الغلاة، يقول به [١٣].

وهكذا لا يجوز لطبقة الأشراف أن تكون فوق القانون، والاعتماد في التزامها بالقانون على مجرد فضائلها الخلقية، وفيما يتعلق بالفضيلة الأولى (الفضيلة العظيمة) هل من الممكن شعور الأشراف بأنهم مساوون لشعبهم لكي لا يسرفوا في ظلمهم؟ أليس مبدأ الشرف يعني الفصل والتمييز؟.

فكيف يطرح مونتسكيو إمكان الالتزام بالقانون من قبل الأشراف عن طريق شعور الأشراف بأنهم مساوون لعامة الشعب؟ كيف يرضى الأشراف لأنفسهم المساواة بعامة الشعب؟.

إن المساواة أو الشعور بالمساواة التي يدعو مونتسكيو الأشراف إليها صعبة المنال، لأنها تتعارض مع روح الشرف، الذي يتطلب التفضيل والتمييز على الآخرين من عامة الشعب، فحقيقة الأمر أن الأشراف يسرفون في اضطهاد العوام وحرمانهم، ولا يتوقفون إلا عند حد الحفاظ عليهم كما يحتفظ بالأدوات الضرورية، فهم وسيلة لا غنى عنها لاستخراج الثروات وزراعة المحاصيل... الخ. وبالتالي لابد من تركهم على قيد الحياة، لكي يواصلوا القيام بالأعمال، التي توفر للأشراف الحياة المترفة التي يعيشونها. أما أن يرتدع الأشراف لسبب اختلاج الشعور بالمساواة بين جوانحهم فهذا أمر يبعد حدوثه. أما الفضيلة الثانية وهي الأقل من الأولى ـ كون الشريف قد يشعر أنه مساو لشريف آخر ـ والتي تردع الأشراف عن تجاوز القانون فيما يتعلق بتعاملهم فيما بينهم، فهذا الأمر قل أن يحدث لأن ما يحمل الشريف على احترام الشرفاء الآخرين ليس الفضيلة، بل هو توحد مصالح الأشراف ضد عامة الشعب من جهة، ومن جهة ثانية خوف كل شريف من الآخر، فكل واحد منهم يمتلك من القوة ما يستطيع معه إيقاع الأذى بالآخر، ومن جهة ثالثة تدخل الملك وباقي الأشراف السريع لحل النزاعات بين الأشراف لما يحمله مثل هذا النزاع من ضرر في مصالحهم وسمعتهم. وهكذا يخلص مونتسكيو إلى أن الاعتدال من قبل الأشراف هو مبدأ الأريستوقراطية، ويقصد به الاعتدال في معاملة عامة الشعب، والاعتدال في التعامل فيما بينهم وفي الحقيقة هذا مجرد تحذير للأشراف في الملكية من خطر الإفراط في

الضغط على عامة الشعب، الذي يولد انفجارهم على الأسياد، وكذلك تحذير من التخاصم فيما بين الأشراف أنفسهم، الذي يضيع قوتهم ويعرض هيبتهم لضياع من نفوس العوام، وهذا أيضاً خطر عليهم. فهذان خطران يحذر منهم مونتسكيو، وهما عاملا خراب النظام الملكي يشير إليهما بشكل غير مباشر على أنهما يخصان الإريستوقراطية أي الجمهورية، ولكن من البين أنهما يخصان الملكية ولا يخصان الجمهورية في شيء.

أما فيما يتعلق بمبدأ الحكومة الملكية: نلاحظ اعتباره أن الشرف هو مبدؤها المحرك لها، ولقد سبق أن بينا أن الغلب هو المبدأ المحرك لها. فالشرف هو ما يمنح جماعة معينة في المجتمع الذريعة لتبرير سيطرتها على باقي الجماعات الأخرى في المجتمع، كالمال مثلاً أو النسب الشريف، فتسمى الجماعة الحائزة على عنصر التفضيل هذا بجماعة الأشراف. وهذا الشعور بالشرف يمنح هذه الجماعة المبرر لكي ترفع نفسها على بقية الأفراد الذين لا يحوزون ما حازت من عنصر أو عناصر الشرف، وهكذا لا تعود ترضى لنفسها المساواة في الحقوق ضمن مجتمعها بباقي الجماعات الأخرى، التي ليس لديها من مبدأ الشرف كما هو الحال عندها، وبهذا فإن الشرف ليس مبدأ الحكومة الحافظ والمحرك لها، إذ إن الجماعات الأخرى لا ترضى بعدم المساواة هذا إلا إذا أُكرهت وأُجبرت على ذلك، وهذا ما تقوم به جماعة الأشراف فغلبها للجماعات الأخرى هو عامل استمرار النظام في المجتمع وبقائه. فالشرف ليس إلا ذريعة أو مبرراً نظرياً واهياً تستخدمه جماعة الأشراف لكي لا تساوي نفسها بالبقية. والغلب إذاً هو مبدأ الحكومة الملكية، وعامله المحقق له هو طبقة الأشراف، وليس الأمر كما ذهب إليه مونتسكيو من أن الشرف هو مبدأ الملكيات في عصره.

ونلاحظ كذلك قوله: إن من طبيعة الشرف طلب التفضيل والتمييز، وهذا صحيح حيث جماعة الأشراف تطلب التمييز عن الجماعات الأخرى التي لا تحوز مثلها على شرط الشرف. إلا أننا نجده يجعل مبدأ الشرف لكل المجتمع ـ (الشرف يحرك جميع أجزاء الجرم السياسي وهو يربطها بصنعه نفسه فيسير كل واحد نحو المصلحة المشتركة معتقداً أنه يسير نحو المصلحة الخاصة، أليس كثيراً أن يحمل

الناس على القيام بجميع الأعمال الصعبة، التي تستلزم قوة من غير أجر سوى ضوضاء هذه الأعمال؟) ... فهل مبدأ الشرف يخص كل أفراد المجتمع؟.

بالتأكيد إنه لا يخص كل أفراد المجتمع، إذ أن تشريف جماعة وتمييزها لا بد أن يكون على جماعة أو جماعات أخرى وقياساً عليها، ذلك لأن منح الشرف لجماعة يعني أنه على حساب البقية، فجماعة تحوزه وجماعات أخرى لا تحوزه، ولعله جعل الشرف عاماً لكل أجزاء الجرم السياسي وحاملاً للناس على العمل، وليس كما شرحناه في أنه لبعض على حساب البعض الآخر. ذلك لأن مبدأ الشرف يؤدي إلى انقسام أفراد المجتمع إلى أشراف وغير أشراف، أي إلى جماعتين متناقضتين في المصالح، فمصالح الأولى تقوم على عدم المساواة مع غيرها، ومصالح الثانية في تطبيق مبدأ المساواة ـ وهو في صالح المجتمع كله ـ والذي يحول بينها وبين تطبيقه قصورها عن حيازة عناصر القوة المادية والفكرية، التي تستأثر بها طبقة الأشراف وتحول دون وصولها إلى البقية.

وهذا الانقسام المؤدي إلى الصراع بين الأكثرية المسحوقة والأقلية الشريفة - كما كل انقسام اجتماعي - يولّد ضعف المجتمع بالنتيجة. وبالتالي لا يؤدي مبدأ الشرف إلى قدرة المجتمع على القيام بالأعمال الصعبة ــ كما يشير إلى ذلك مونتسكيو ـ فهو مجتمع منقسم على ذاته متصارع فيما بينه، فإذا كانت فيه أقلية قوية فهو يهدر طاقات وإمكانات الأكثرية، بسبب خوف الأقلية منهم على مصالحها وتميزها، لذلك تصرف طاقتها وجهدها في بقاء الأكثرية في حالة ضعف وجهل، وبالتالي يبقى المجتمع بمجمله مجتمع ضعيف عاجز ومنهك القوى. وهذا مالا يريد مونتسكيو أن يُعْرَف.

وفيما يتعلق بمبدأ الحكومة المستبدة: نلاحظ حرص مونتسكيو على جعل الحكومة المستبدة ذات مبدأ متميز عن الحكومة الجمهورية والملكية، فليس الشرف ولا الفضيلة هي المبدأ، وإنما مبدؤها هو الخوف الذي يقضي على كل شجاعة فيها.

ولكن زرع الخوف في نفوس أفراد المجتمع لا يستطيع أن يقوم به الملك المستبد بنفسه، فهو ليس إلهاً يقهر باقي أفراد المجتمع بقدراته التي يعجز عن مقاومتها

البقية، فلا بد له إذن من جماعة تساعده في تحقيق هذا القهر والغلب وزرع الخوف في النفوس، عن طريق منحها مصالح خاصة، وبحجة شرف هذه الجماعة وملكها وتميزها عن البقية.

وهكذا لابد للأمير المستبد من جماعة تساعده في تنفيذ ما يصبو إليه ويساعدها في تنفيذ مصالحها الخاصة وبتبادل المصالح والتعاون من أجل تحقيقها يتحقق بقاء هذا الشكل من الحكومات.

فالفرق بين الحكومات المستبدة والديمقراطية، في أن الأولى تسيّر المجتمع برضى أقلية وبواسطتها ولصالحها فقط، في حين أن الديمقراطية تسيّر برضى الجميع وبواسطة الجميع ولصالح الجميع.

وهكذا فإن صفة الاستبداد تنطبق على الملكيات الفردية المستبدة في عصر مونتسكيو إلى حد كبير، وإن حاول مونتسكيو إخفاء هذه الحقيقة والالتفاف عليها.

ثانيا، تأثير مبادئ الحكومات في المجتمع:

بعد أن يشرح مونتسكيو مبادئ الحكومات، يعمد إلى شرح تأثيرها على المجتمع، ومبدأ الحكومة عند مونتسكيو ـ كما سوف نرى ـ يؤثر في المجتمع لدرجة أنه يطبع كل مجال فيه على شاكلته، أي أن كل شيء في المجتمع يسير نحو المطابقة والمواءمة لمبدأ الحكومة فيه، بتأثير من ضغط الحكومة وتأثيرها على المجتمع، فاختلاف مبادئ الحكومات ـ حسب مونتسكيو ـ يعطي بالضرورة مجتمعات تختلف عن بعضها تبعاً لاختلاف مبادئ الحكومات.. وهو يذكر عدة جوانب في المجتمع واختلاف تشكلها حسب مبدأ الحكومة، وسوف نلخص وجهات نظره ونعلق عليها واحدة بعد أخرى.

١ ـ تأثير مبادئ الحكومات في التربية:

يوضح مونتسكيو معنى التربية، التي تتأثر بمبدأ الحكومة بقوله: "قوانين التربية هي أول ما نتلقاه، وبما أنها تعدنا لنكون مواطنين، فإن كل أسرة خاصة يجب أن يسيطر عليها وفق رسم الأسرة الكبرى التي تشتمل عليها جميعاً.

وإذا وجد للشعب في مجموعه مبدأ فإنه يكون للأجزاء، التي يتألف منها مبدأ أيضاً، ولذا تختلف قوانين التربية في كل نوع من الحكومات. فيكون موضوعها الشرف في الملكيات، والفضيلة في الجمهورية، والخوف في الاستبداد"[١٤].

وهكذا فإن قوانين التربية التي يقصدها مونتسكيو ليست التربية الرسمية في المؤسسات التربوية التي تقيمها الحكومة فقط، بل هي التربية في أشمل معانيها، لتضم إضافة لذلك وقبله التربية، التي يتلقاها الأطفال من أسرهم. فهذه الأسر الصغيرة في المجتمع تهيمن عليها الأسرة الكبيرة وهي الحكومة، لتفرض عليها مناسبة تربيتها لمبدأ الحكومة، وذلك بأن يصبح مبدأ الحكومة موضوع كل قوانين التربية في المجتمع. ولْنرَ كيف تصوَّر مونتسكيو ذلك ثم نعلق عليه.

التربية في الملكيات: يقول فيها: "لا ينال مبدأ التربية في الملكيات في الدور العامة حيث يؤدب الصبا، فمتى دخل العالم بدأت التربية على وجه ما، فهناك مدرسة ما يسمى (الشرف) هذا المعلم العام الذي يسيرنا في كل مكان.

وهنالك يرى ويسمع في كل حين قولاً عن ثلاثة أمور وهي: وجوب إلقاء شيء من النبل في الفضائل، وإلقاء شيء من الصراحة في الطبائع، وإلقاء شيء من اللطف في الأوضاع، فعلى هذه الأمور كلها تقوم التربية لصنع ما يسمى الرجل الحائز جميع المزايا والفضائل التي تطلب في هذه الحكومة.

وهنالك إذ يختلط الشرف في كل مكان يدخل في جميع طرق التفكير وجميع وجوه الحس ويوجه حتى المبادئ.

وهذا الشرف العجيب لا يجعل الفضائل غير ما يريد، وهو يجعلها كما يريد أن تكون، وهو يصنع من تلقاء ذاته قواعد لكل ما يفرض علينا، وهو يمد أو يحد واجباتنا وفق هواه سواء أكان مصدرها في الدين أم في السياسة أم في الأخلاق"[١٥].

ولنا على كلام مونتسكيو هذا عدة ملاحظات منها، أننا سبق وأن أشرنا إلى أن الشرف الذي يمنح جماعة ما في المجتمع شعوراً بالتفوق يدفعها إلى طلب التفضيل والتمييز على بقية الجماعات الأخرى التي لا يتوفر لها مبدأ الشرف. وهكذا فإن التربية على الشرف في ظل الملكية لا تكون إلا لجماعة الأشراف، فكيف يربى على الشرف أفراد عامة الشعب؟.

فالأشراف هم الذين يفرضون القوانين في الملكية لتغلبهم على عامة الشعب، وهي بطبيعة الحال لا تلقَ قبولاً من الموجهة ضدهم، لذلك يمارس الأشراف رقابة متواصلة وقهراً متواصلاً لأفراد العامة لكي ينفذوا القوانين وتستمر الحكومة في حركتها لصالح الأشراف في المجتمع.

وقد أشرنا إلى أن القهر يقود إلى المكر والخديعة والغش والكذب لتحصيل الرزق وللإفلات من العقاب، وتكرار ذلك تغدو هذه الصفات، وكأنها طبائع أصيلة لعامة الناس، ورأينا ذلك أيضاً مع ابن خلدون، ولابد أن توجه قوانين التربية في الملكيات لتفرض على عامة الناس القبول والتسليم بأحقية الأشراف الدائمة في خيرات وإدارة المجتمع، مستخدمة في ذلك كل ما يمكن استخدامه من وسائل لتحصيل هذه الغاية ومنها قوانين التربية.

هذا على مستوى أخلاق العامة في الملكيات، فهل يوفر مبدأ الشرف لأشراف تلك المبادئ التربوية الصالحة التي تحدث عنها مونتسكيو وهي: (النبل في الفضائل، والصراحة في الطبائع، واللطف في الأوضاع)؟.

لقد رفض مونتسكيو في موقع سابق على هذا، أن يكون للأشراف فضائل خلقية، ورأى أن أخلاق الحاشيات ساقطة بالضرورة، وهم بطبيعة الحال من الأشراف ومما قاله فيهم: "وتتألف كما أرى أخلاق البطائن البارزة في كل مكان وزمان من الطموح في البطالة، والدناءة في الزهو، والرغبة في الاغتناء بلا عمل، ومقت الحقيقة والنفاق والخيانة والغدر، ونبذ العهود، وازدراء واجبات المواطن والفزع من فضيلة الأمير، والأمل في ضعفه، والاستهزاء الدائم بالفضيلة فضلاً عن ذلك.

والحق أن من المزعج جداً أن يكون أكثر أكابر الدولة فاقدي الأمانة، وأن يكون أصاغرها من أهل الصلاح، وأن يكون أولئك مخادعين وأن يوافق هؤلاء على ألا يكونوا غير مخدوعين"(١٦).

ولقد كان مونتسكيو عندما ذكر هذه الصفات يريد أن يدلل على أن الفضيلة ليست مبدأ للحكومة الملكية، ولكنه عندما أراد أن يشرح ما يوحي به الشرف من

خصال طيبة يكتسبها الأفراد بالتربية على الشرف، نراه يذكر سيلاً من الخصال الطيبة الحميدة.

التربية في الحكومة المستبدة:

يشرحه بقوله: "كما أن التربية لا تعمل على غير رفع الفؤاد في الملكيات، ولا تحاول غير خفضه في الدول المستبدة، ويجب أن تكون في هذه الدول عبدية، ومن الخير حتى في القيادة أن تكون هكذا ما دام الرجل لا يكون طاغية فيها من غير أن يكون عبداً في الوقت نفسه. وتفترض الطاعة المتناهية جهلاً فيمن يطيع، حتى إنها تفترضه فيمن يقود، فليس له أن يتأمل وأن يرتاب، ولا أن يبرهن مطلقاً وليس له إلا أن يشاء.

وكل بيت في الدول المستبدة إمبراطورية منفصلة، وتكون التربية القائمة هنالك على عيش الإنسان مع الآخرين خاصة محدودة إلى الغاية إذن، وهي تقتصر على إلغاء الخوف في القلب وعلى منح الروح معرفة بعض مبادئ الدين البسيطة جداً، ويكون العرفان هنالك خطراً، ويكون التنافس هنالك نحساً، ولم يستطع أرسطو أن يعتقد وجود فضائل خاصة بالعبيد، وهذا ما يحدد التربية في هذه الحكومة كثيراً.

والتربية معدومة هنالك على وجه ما إذن، فلا بد من انتزاع كل شيء لإعطاء شيء ومن البدء بصنع إنسان طالح لصنع عبد صالح"[١٧].

يمكن القول هنا إنه على الرغم من كون القهر والتخويف للناس بواسطة الأمير وجماعته الشريفة هي جوهر هذا الشكل من الحكومات، فإن قوانين التربية لا تُستخدم لبث الخوف بالقدر الذي تُستخدم فيه أيضاً لتبرير عامل سيطرة الفئة المستبدة على المجتمع ونهبها لخيراته، فبواسطة مؤسسات التربية الرسمية وغير الرسمية تسعى إلى إيهام عامة الناس أن هذا الشكل من الحكومات هو الأنسب عبر التاريخ، وكذلك هو الأنسب لظروف المجتمع، أي أنها بواسطة التربية الرسمية وغير الرسمية تسعى إلى التخفيف عن نفسها جهد القهر لعامة الشعب، وتسعى لتحصيل الرضا من عامة الشعب عن طريق خداعهم بمختلف الوسائل ومنها وسائل التربية.

فالحكومات المستبدة ليست في مواجهة دائمة الوضوح إلا عند الضرورة، فعن طريق وسائل التربية تخفف عن نفسها جهد المواجهة، بمعنى أن التربية في الحكومات المستبدة هي وسيلة خداع أكثر منها وسيلة ترهيب، فبواسطة وسائل التربية تعيق نشوء وعي حقيقي لدى عامة الشعب وتكوّن بدلاً منه وعياً زائفاً مغلوطاً عن حقيقة المجتمع والعالم.

فالوعي الحقيقي هو الخطوة الأولى باتجاه الحرية، لذا تعيقه بشتى الوسائل ومنها التربية، كما تعيق نيل الشعب لوسائل القوة والاستقلال المادية باحتكار ملكية الثروات وإدارة المجتمع.

التربية في الحكومة الجمهورية:

يعبِّر عنها بقوله: "الحكومة الجمهورية هي التي يحتاج فيها إلى جميع سلطان التربية، فالخوف في الحكومات المستبدة ينشأ من تلقاء نفسه بين الوعيد والعقاب، والشرف في الملكيات يعزز بالعواطف، وهو يعززها من ناحية، غير أن الفضيلة السياسية هي إنكار للذات أي أمر شاق كثيراً على الدوام.ويمكن تعريف هذه الفضيلة بحب القوانين والوطن، وبما أن هذه المحبة تستلزم تفضيل المرء للمصلحة العامة على مصلحته الخاصة، فإنها تمنح جميع الفضائل الخاصة، وليست هذه الفضائل غير هذا التفضيل.

وهذه المحبة خاصة بالديموقراطيات خصوصاً عجيباً، والحكومة موكلة إلى كل مواطن في الديموقراطيات وحدها، والواقع أن الحكومة كجميع أمور العالم فيجب أن تحب حتى تحفظ... ويتوقف كل شيء على تمكين ذلك الحب في الجمهورية إذن، ويجب على التربية أن تهدف إلى إلقائه في النفوس، غير أن هنالك وسيلة مؤكدة يمكن الأولاد أن يحوزوه بها، وهي أن يكون الآباء أنفسهم حائزين لها"[١٨].

وبهذا فإن مونتسكيو يرى أن قوانين التربية في الجمهورية تهدف إلى غرس الفضيلة في النفوس وإلى غرس حب القوانين والوطن، ثم يشير إلى أن التربية في الجمهورية تسعى إلى تحصيل أمر شاق وعسير، فالفضيلة لا تكون ممكنة إلا عند القدماء وليس في زمان المؤلف ويعبر عن ذلك بقوله: "كان معظم الأمم يعيش في

حكومات اتخذت الفضيلة مبدأ، وعندما كانت هذه الفضيلة في تمام قوتها، كان يتم هنالك من الأمور مالا نراه اليوم، وما يورث العجب نفوسنا الصغيرة. وكانت تربيتهم تفضل تربيتنا فضلاً آخر، وهي أنها لم تُفند قط، فكان أباميناونداس يقول ويسمع ويرى في السنة الأخيرة من حياته ذات الأمور التي كان يقولها ويسمعها ويراها في السن التي بدأ يؤدب فيها.

واليوم نتلقى ثلاث تربيات مختلفة أو متناقضة، أي تربية آبائنا، وتربية معلمينا، وتربية العالم، وما يُقال لنا في الأخيرة يقلب جميع مبادئ الأوليين، وينشأ هذا من بعض الوجوه عما عندنا من تناقض بين وعود الدين وعهود العالم وهذا أمر لم يعرفه القدماء"[١٩].

وهو بهذا يريد أن يبين استحالة الجمهورية في زمانه، فقوانين التربية لها لا يمكن أن تحصل الفضيلة التي كانت تحصل عليها في الأزمان القديمة بسبب اختلاف الأمور كما يشرح، وكنا قد أشرنا إلى أن الفضيلة أي حب الوطن ليست مبدأ الجمهورية، والجمهورية لا تحفظ بالحب والإيثار والتضحية. وإنما بمبدأ المساواة، الذي ينتج عنه هذه المشاعر الطيبة تجاه الآخرين في المجتمع والحكومة فيه، ولا داعٍ إلى تكرار ما قلناه مرة أخرى.

وبالتالي فإن قوانين التربية في الجمهورية تستهدف ترسيخ مبدأ المساواة كطريق وحيد للعدالة ولازدهار المجتمع، والمساواة بين الناس وتحقيق العدالة في المجتمع أمران يسهل تحصيلهما بالتربية كونها ترضي جميع الناس، وتتوافق مع الفطرة الطبيعية والمنطق العقلي السليم. وبالتالي لا تكون التربية في الجمهورية تستهدف إرهاب الناس وكسر شوكة الأفراد، أو تضليل الناس عن إدراك حقيقة أنفسهم ومجتمعهم والآخرين في المجتمعات الأخرى والحياة، وبهذا يدفع مبدأ المساواة قوانين التربية لأن تشكل في الأفراد الحقائق الأصيلة والعلمية عن شتى الأمور. فلم يعد أحد في المجتمع يخشى من امتلاك الآخرين للحقيقة.

وعندما يكون المجتمع قائماً على الشرف وبالتالي على اللا مساواة عندها فقط تكون مهمة التربية شاقة وعسيرة كونها تستهدف تضليل الناس، والسير بالمجتمع نحو التخلف والضعف، مُدَّعية تنوير الناس والحفاظ على قوتهم.

فمتى ما كان مبدأ الحكومة ضد حركة الحياة وقوانينها الطبيعية، فإنه يفرض على كل شيء في المجتمع. ومنها قوانين التربية ـ أن تكون في مواجهة تيار الحياة الطبيعية والمنطق العقلي السليم وذلك في كل زمان ومكان.

٢ ـ تأثير مبادئ الحكومات في القوانين التي يصدرها المشترع:

يشرح مونتسكيو هنا تأثير مبدأ الحكومة في جانب آخر من جوانب المجتمع، وهو ما يشترع فيه من قوانين في مختلف القضايا، وهنا أيضاً لا تكون القوانين، التي تصدر من قبل المشرع مناقضة لمبدأ الحكومة ولكن يجب أن تكون مناسبة لها، يقول في ذلك مونتسكيو: (رأينا وجوب مناسبة قوانين التربية لمبدأ كل حكومة، وقل مثل هذا عن القوانين، التي يضعها المشترع لجميع المجتمع، وتتناول صلة القوانين بهذا المبدأ جميع نوابض الحكومة، وينال هذا المبدأ بدوره قوة جديدة من ذلك، وهذا كما الحركات الفيزيائية حيث الفعل يعقبه رد فعل على الدوام.

وندرس هذه الصلة في كل حكومة بادئين بالدولة الجمهورية التي مبدؤها الفضيلة)[٢٠].

مناسبة القوانين التي يصدرها المشترع في الديمقراطية:

يلجأ مونتسكيو إلى تحديد معنى الفضيلة بدايةً بقوله: "الفضيلة في الجمهورية أمر بسيط جداً، فهي حب الجمهورية وهي شعور لا نتيجة معارف، ويمكن آخر رجال الدولة أن يكون حائزاً هذا الشعور كأولهم"[٢١]. ثم يقوم بتحديد على ماذا تقوم الفضيلة مبدأ الديمقراطية الشعبية، فيجدها تقوم على حب المساواة وحب القناعة ويقول فيهما: "إن حب الجمهورية في الديمقراطية هو حب للديمقراطية، وإن حب الديمقراطية هو حب القناعة أيضاً، وبما أنه يجب أن يكون لكل واحد فيها السعادة ذاتها والمنافع ذاتها وجب أن يتمتع كل واحد فيها بالملاذ ذاتها، وأن يوجد فيها ذات الآمال وهذا أمر لا ينتظر من غير القناعة العامة.

وحب المساواة في الديمقراطية يقصر طموح المرء على رغبته الوحيدة، على سعادته الوحيدة، في تقديم أعظم الخدمات إلى وطنه أكثر مما يقدم أبناء الوطن الآخرون، ولا يستطيع جميع هؤلاء أن يقدموا خدمات متساوية إلى الوطن، ولكنه يجب عليهم جميعاً أن يقدموا إليه خدمات أيضاً، والمرء حين ولادته يوقر ديناً لوطنه

لا يقدر على إيفائه مطلقاً... وحب القناعة يقصر رغبة المرء في المال على ما يستلزمه طلب الكفاف لأسرته وطلب المزيد لوطنه، ويمنح الثراء قوة لا يستطيع المواطن أن يتمتع بها لنفسه لما لا يكون بذلك مساوياً، ويوجب الثراء نعيماً لا ينبغي له أن يتمتع به أيضاً لما يؤدي إليه من الإساءة إلى المساواة أيضاً... ويقوم رشد الأفراد وسعادتهم إلى حد بعيد على توسط نبوغهم وثرواتهم، ويكون الحكم رشيداً في الجمهورية، التي تسفر قوانينها عن أناس متوسطين، والتي تؤلف من أناس معتدلين، وتكون الجمهورية سعيدة جداً إذا ما أُلفت من أناس سعداء"[٢٢].

وبهذا فإن حب القناعة، وحب المساواة هما أساس الفضيلة مبدأ الحكومة الجمهورية ـ حسب مونتسكيو ـ ثم يقول: "ومن أصدق القواعد أن يُقال إذن إنه لا بد من تأييد القوانين للمساواة والقناعة في الجمهورية حتى يمكن حبهما فيها"[٢٣].

ثم يذكر عدة إجراءات قانونية تتخذ لتأييد حب المساواة في الديمقراطية[٢٤]:

١ ـ تقسيم الأراضي:

قسم بعض المشترعين كليكورغ ورومولوس الأرضين أقساماً متساوية، ولا يمكن هذا إلا عند تأسيس جمهورية جديدة، أو عندما يبلغ القانون القديم من الفساد، وتكون النفوس من الاستعداد ما يرى الفقراء معه أنهم مضطرون إلى البحث عن علاج للوضع، وما يضطر الأغنياء معه إلى الصبر على مثل هذا العلاج.

وإذا كان المشترع في مثل هذه القسمة لم يضع من القوانين ما يحفظها لم يضع غير نظام عابر، ويدخل التفاوت من الناحية، التي لم تحضرها القوانين وتضيع الجمهورية... ، وإذا ما أريد بقاء تقسيم الأرضين هذا في الديموقراطية كان من صلاح القانون أن ينص على اختيار الأب الذي له أولاد كُثر، أحدهم ليعقبه في مقْسَمه، وأن يعطي شخصاً آخر لا ولد له أولاده الآخرين تبنياً وذلك ليبقى عدد أبناء الوطن مساوياً لعدد القسائم دائماً.

٢ ـ تحديد مهور النساء والهبات والمواريث والوصايا:

ويجب في هذا إذن أن تنظم مهور النساء والهبات والمواريث والوصايا ثم طرق التعاقد، وذلك لأنه إذا ما أُبيح للإنسان منح ماله لمن يريد وكما يريد، فإن كل إرادة خاصة تربك حكم القانون الأساسي.

ثم يشرح مونتسكيو كيف يجب أن تتعهد القوانين حب القناعة في الديمقراطية، ويذكر عدة إجراءات منها[٢٥]:

١ ــ أن تكون حصص الأرض صغيرة: (لا يكفي أن تكون مقاسم الأرض متساوية في الديمقراطية بل يجب أن تكون صغيرة كما عند الرومان)، قال كوريوس لجنوده: (معاذ الله أن يكون تقدير ابن الوطن قليلاً لما هو كافٍ من الأرض أن يقوت رجلاً). وكما أن تساوي الثروات يقي القناعة وتحفظ القناعة تساوي الثروات، ولا يمكن بقاء أحد هذين الأمرين من غير الآخر مع اختلافهما، ويعد كل منهما العلة والمعلول معاً، فإذا ما فر أحدهما من الديمقراطية تبعه الآخر دائماً.

٢ ـ أن تكون المواريث متساوية في الجمهورية التجارية: وفي الجمهورية التجارية يكون القانون طيباً كثيراً إذا ما منح جميع الأولاد حصصاً متساوية في ميراث الآباء، وذلك لأن الأولاد يكونون أقل ثراء من أبيهم مهما كانت الثروة التي جمعها، فيميلون إلى اجتناب الكمالي وإلى العمل مثله.

ويذكر مونتسكيو وسائل أخرى لتأييد مبدأ الديمقراطية[٢٦]:

إقامة هيئة ثابتة تكون قاعدة لأخلاق بذاتها تدعو الناس إلى الأخلاق القديمة:

وإذا ما أقيمت هيئة ثابتة تكون قاعدة الأخلاق بذاتها، إذا ما أقيم سنات يدخل إليه عن سن وفضيلة واتزان وخدم، أو حتى أعضاؤه المعروضون على أعين الشعب كأصنام الآلهة بمشاعر تحمل في صدر جميع الأسر، ويجب أن يرتبط هذا السنات في النظم القديمة على الخصوص وأن يصنع مالا يحيد به الشعب والحكام عنها مطلقاً. ويوجد ما يكسب كثيراً من جهة الأخلاق وما تحفظ به العادات القديمة، وبما أن من النادر قيام الشعوب الفاسدة بأمور عظيمة، وبما أنها لم تنشئ مجتمعات ولم تؤسس مدناً ولم تضع قوانين قط، وبما أن الشعوب ذات الأخلاق البسيطة

الشديدة قد صنعت ـ بالعكس ـ معظم المؤسسات، فإن دعوة الناس إلى القواعد القديمة تنطوي على ردهم إلى الفضيلة غالباً.

تعيين رقباء للأخلاق وحراس للقوانين:

وكان يوجد في أثينا عدا الأريوباج رقباء للأخلاق وحراس للقوانين، وكان جميع الشيوخ في إسبارطة نظاراً، وكانت النظارة في روما لحكمين خاصين، وبما أن السنات يرقب وجب أن تكون عيون النظارة ملقاة على الشعب وعلى السنات، ومما يجب عليهم في الجمهورية هو أن يصلحوا جميع ما يكون قد فسد، وأن يلاحظوا الفتور ويحكموا في الغفلات ويقوموا الخطيئات كما تعاقب القوانين على الجرائم.

خضوع الشبان المتناهي للشيوخ:

ولا شيء يحفظ الأخلاق أكثر من خضوع الشبان المتناهي للشيوخ لما يوجبه من إلزام كل منهما، من إلزام أولئك باحترام الشيوخ وإلزام هؤلاء باحترام بعضهم بعضاً، ولا شيء يمنح القوانين قوة أكثر من خضوع أبناء الوطن المتناهي للحكام، وكذلك سلطان الأب عظيم الفائدة لحفظ الطبائع، وكنا قد قلنا: إنه لا يوجد في الجمهورية ما في الحكومات الأخرى من قوة زاجرة، ولذا يجب على القوانين أن تحاول صنع ما يغني عنها، وهي تبلغ ذلك بالسلطة الأبوية. لقد تبين لنا أن مبدأ الجمهورية ليست الفضيلة، التي تقوم على حب القناعة وحب المساواة ـ كما يشرح مونتسكيو ـ بل هو المساواة التي ترافقها بما يحققه الوطن لأبنائه من حياة عادلة وحرة ومحبة للوطن. فالمحبة للوطن أو الفضيلة ليست هي السبب المحرك للدولة، بل هي نتيجة لسبب وهو المساواة.

ونلاحظ هنا قوله: إن الغنى لأفراد ليس الحالة المناسبة للجمهورية فهذا يناقض حب المساواة، ويسيء إليه، لذلك نجده في ذكره للوسائل القانونية، التي تؤيد قانون المساواة يذكر توزيع الأراضي إلى حصص متساوية على أبناء الجمهورية، وتحديد الهبات والمواريث والوصايا ومهور النساء بما يحقق المساواة ويبقي الأفراد في حالة دون الغنى والثراء.

لكن هل معنى المساواة في الجمهورية هو فرض التساوي في الثروة؟!:

إن المساواة مبدأ الجمهورية ومحركها لا تعني فرض التساوي في الأملاك والثروات بين الناس، وإنما تعني المساواة تكافؤ الفرص أمام جميع أفراد المجتمع (فرص الغنى والإدارة للمجتمع). وبحيث لا يحول بين المرء وبينها سوى توفر الشروط اللازمة لها به. وبحيث لا تعود حكراً على جماعة معينة على حساب الجماعات الأخرى في المجتمع.

فالمساواة في الجمهورية إذاً لا تعني نزع أملاك الآخرين، التي هي ثمرة جهدهم وتعبهم لكي تعطى لأناس لم يتعبوا في تحصيلها. فالإنسان الذي يخلد إلى الراحة والكسل ليس له الحق في أن ينزع ثمرة جهد الآخرين بحجة ضرورة تحقيق المساواة في المجتمع؟!.

فالمساواة في الجمهورية هي مبدأ سياسي وليست نهجاً اقتصادياً، فهي ليست إطعام الكسالى ونزع أملاك الناس مما يؤدي إلى تساوي العامل بالقاعد عن العمل، مما يلغي الدافع إلى العمل عند الناس وبالتالي يتعرض المجتمع إلى خطر الزوال. وإنما تعني المساواة أن لا تُحتكر وسائل الحصول على المعيشة من قبل جماعة معينة تستهدف احتكار خيرات المجتمع، وجعل باقي أفراد المجتمع في حالة ذل وتبعية لها لتحكمها بمصدر رزقهم وبإدارة المجتمع لاستمرار هذا الاستئثار على البقية.

وما تلجأ إليه الجمهورية لاسيما في بدايتها من توزيع للأراضي يأتي للتخلص من هذا الاحتكار من قبل الأشراف لخيرات المجتمع، واحتجازهم حتى للخيرات التي تفيض كثيراً عن حاجتهم ولا شأن لهم بها، إلا أنهم حرموا البقية الاستفادة منها لكي يجبروهم على الخضوع الدائم لهم. وبهذا يكون إجراء نزع الأرض الفائضة عن حاجة الأشراف، وتوزيعها على المحتاجين لها من أبناء الشعب ضروري لكي يستفاد منها، ولكي يتحرر الناس من سطوة الأشراف أي لكي يُفك قيد المجتمع، ويُحل وثاقه ليتحرك نحو الأمام.

وليست المساواة في الجمهورية ـ كما يصورها مونتسكيو ـ على أنها محاربة الغنى والإثراء في المجتمع، فإذا جاء الغنى ثمرة للعمل وبذل الجهد، فهذا ليس خطراً على المجتمع، بل فيه الحياة له، حيث يحفز البقية إلى العمل، ويزيد الحماس إليه، حيث يجعل مبدأ الحكومة العمل هو السبيل الوحيد لعلو مرتبة الفرد وتشريفه في

مجتمعه، وليس الشرف في أمور موروثة غير مرتبطة بتقديم الفرد ما ينفع مجتمعه ويحقق مصلحته في التقدم والازدهار. ففي الجمهورية تحقيق الفرد مصلحة الجماعة هو معيار الشرف الوحيد ومصلحة الفرد إذاً في ظل الجمهورية تحقق مصلحة المجتمع.

فالتفاوت في الثروات بين أفراد المجتمع لا يحمل خطراً على مبدأ الجمهورية، ذلك لأنها إذا قامت بنزع الثروة، التي يحصل عليها الأفراد بالجهد والعمل في كل حين لتردها على الكسالى والعاطلين عن العمل، ضعف بذلك الحافز لدى الأفراد على العمل، لأن العمل المجهد أصبحت نتيجته مثل القعود المريح، فينسحب أفراد المجتمع من مواقع العمل بسبب هذا الإجراء الفاسد من الحكومة، لذلك ليس هذا النوع من المساواة هدفاً للجمهورية، وترك التفاوت بين الأفراد في الثروات والمراتب التي حصلوا عليها من جراء جهدهم وعملهم، يخلق الحافز لدى البقية على العمل وبالتالي له دور إيجابي على المجتمع. وإنما المساواة التي تفرضها الجمهورية هي تكافؤ الفرص أمام الجميع وجعل معيار الصعود إلى أعلى الكفاءة وحدها.

فالأفراد الذين تميزوا عن الآخرين في ظل الجمهورية لا يتمايزون إلا لسبب كفاءتهم العلمية والعملية، أما الأفراد في ظل الملكية فإنما يأتي إليهم التمايز لأمور موروثة حتى وإن لم يكونوا غير أصحاب أهلية لما يحصلون عليه من ثروات أو يشغلونه من مناصب. لذلك لا يتجشمون عناء العلم والعمل وهذا ما يضر المجتمع أيما ضرر.

كما أن مبدأ المساواة في الجمهورية لا يحمل الحكومة ــ كما تصور مونتسكيو ــ على أن تتدخل في أمور متروكة للحرية الشخصية أو للعادات الاجتماعية كمهور النساء والوصايا والمواريث والهبات، وتجعلها ذات شكل محدد، ذلك لأن هذا ليس من معاني المساواة في الجمهورية، وكون هذه الأمور مختلفة ومتعددة في المجتمع لا يعطل مبدأ المساواة، الذي يحقق تكافؤ الفرص أمام الجميع مما يخلق الحافز للعمل، ويعطي العمل قيمة اجتماعية كبيرة، وبالتالي يكثر العمل والإنتاج ويتطور المجتمع، وليس للتفاوت في الثروة من خطر على الجمهورية بعد ذلك، وبالتالي ليس هناك من حاجة لتحديد المهور والوصايا والمواريث والهبات.

ومن جهة أخرى فإن النظام الجمهوري، الذي يدفع الأفراد نحو العمل، فإنه بذلك بشكل طبيعي وكنتيجة منطقية لذلك لا يحفز على القناعة، ويتعهدها في قوانينه التي ليس لها ما يبررها في مثل هذا المجتمع، فليس هناك خوف في نفوس الأفراد في المجتمع من بعضهم البعض، وبالتالي ليس على القوانين أن تتعهد ما يعطل حركة المجتمع ويعيق نموه، في حين عندما تجعل فئة في المجتمع مصالحها في الاستئثار على الآخرين. في مجتمع تسود فيه الفوارق الموروثة، لا شك عندها أن على قوانينه أن تتعهد القناعة، وتحفز عليها المحرومين من ملذات الحياة وهم الغالبية في المجتمع.

أما ذكر مونتسكيو للوسائل الأخرى التي تستهدف حفظ أخلاق المجتمع القديمة وتعزيز سلوك الخضوع والامتثال في المجتمع، ليس له ما يبرره، ذلك لأن الجمهورية لا تقوم على فكرة ثبات المصالح وتثبيتها لصالح جماعة معينة، ولما كان كل شيء في المجتمع يسير نحو المواءمة والمطابقة مع مبدأ الحكومة فيه بما في ذلك النظام الأخلاقي، فإن ثبات العادات والأخلاق بما يصب في مصلحة تثبيت مصالح جماعة معينة أمر يتناقض مع طبيعة النظام الجمهوري، ذلك لأن ليس فيه جماعة معينة ذات مصالح ثابتة وموروثة.

وبهذا فإن مونتسكيو يحاول بكل ذلك بناء القناعة بأن الجمهورية تتعارض مع نزوع البشر الطبيعي نحو الحياة وتكوين الثروة، وما يحقق لهم ذلك هو النظام الملكي الذي كان في عصره!.

مناسبة القوانين التي يصدرها المشرِّع لمبدأ الإرستوقراطية:

يعبِّر عنها بقوله: :إذا كان الشعب في الأرستوقراطية صالحاً، فإنه يتمتع فيها بسعادة الحكومة الشعبية تقريباً، وتصبح الدولة قوية، ولكن بما أن من النادر أن يوجد كثير فضيلة حيث تكون ثروات الناس متفاوتة جداً، فإن من الواجب أن تؤدي القوانين إلى روح اعتدال ما استطاعت، وأن تحاول إعادة تلك المساواة التي ينزعها نظام الدولة لا محالة... ويوجد مصدران رئيسيان لما يقع في الدول الأريستوقراطية من فساد، وهما ما بين الحاكمين والمحكوم فيهم من تفاوت متناه

وما بين مختلف أعضاء الهيئة الحاكمة من تفاوت متناه أيضاً، وينشأ من هذين التفاوتين من الأحقاد والحسد ما يجب على القوانين أن تتلافاه أو أن توقفه.

ويوجد التفاوت الأول على الخصوص عندما تكون امتيازات الأعيان مشرفة لأنها مخزية للشعب، ومن ذلك أمر القانون الذي كان يحرِّم اقتران أشراف روما وعوامهم بزواج، أي الأمر الذي لم يسفر عن نتيجة غير جعل الأشراف أكثر زهواً من ناحية وأكثر تعرضاً للمقت من ناحية أخرى، ولابد من النظر إلى الفوائد التي نالها من ذلك محامو الشعب في خطبهم.

ويكون هذا التفاوت أيضاً إذا ما اختلف حال المواطنين في الضرائب، ويقع هذا على أربعة أوجه، وذلك عندما ينتحل الأشراف امتياز عدم دفع شيء منها، وعندما يأتون من الخداع ما يعفون منها، وعندما يدعون إليهم متعللين بالوظائف والرواتب في سبيل ما يمارسون من الخدم، ثم عندما يلزمون الشعب بدفع الضرائب فيقتسمون ما يحبونه... ومن المبادئ الأساسية أن يقال: إن ما يوزع على الشعب يكون ذا نتائج حسنة في الحكومة الأريستوقراطية بنسبة ما له من نتائج سيئة في الديمقراطية، فهذا يوجب ضياع روح المواطن وذاك يعيده إليها.

وإذا لم يوزع الدخل على الشعب وجب أن يرى الشعب حسن إدارة الدخل، وذلك لأن رؤيته ذلك تنطوي على إمتاعه به من بعض الوجوه... ومن الأمور الجوهرية على الخصوص ألا تجبى الضرائب من قبل الأشراف في الأريستوقراطية، وذلك لعدم وجود محكمة عليا تؤدبهم... ويجب على القوانين أن تحظر عليهم التجارة "[٢٧].

لقد سبق وأن أشرنا إلى أن اعتبار مونتسكيو الاعتدال مبدأ ما يسميه بالحكومة الأريستوقراطية ليس إلا توصية للأشراف بضرورة الاعتدال في التعامل مع الأشراف وفيما بينهم. وهنا نجده يفصل في جوانب الاعتدال وفي كيفيته كالامتناع عن الزواج مع عامة الشعب، أو رفض دفع الضرائب، أو التهرب منها، أو الإسراف في جمعها... الخ، وكل ذلك توصيات الأشراف وتحذير من الإسراف في اضطهاد العوام وإيذائهم، وتحذير من تعالي الأشراف على بعضهم البعض. وهذه التوصيات التي يقدمها مونتسكيو للأشراف يصعب أن تصل إلى درجة قوانين يفرضها المشترع في المجتمع على الأشراف ذلك لأنه ـ كما رأينا سابقاً ـ إن الأشراف

فئة فوق القانون، وتشرف على تنفيذه كونه يستهدف مصالحها، وموجه ضد عامة الشعب، ولا شيء يدعوها لاحترام القانون سوى الفضيلة ـ إن وجدت ـ لذلك يصعب تقديم هذه التوصيات على أنها قوانين تُفرض على الأشراف.

مناسبة القوانين التي يصدرها المشترع مبدأ الملكية:

يعبر عنه بقوله: "بما أن الشرف مبدأ الحكومة، فإن على القوانين أن تناسبه، ويجب أن تعمل فيها على تأييد هذه الطبقة التي يعد الشرف أباها وابنها، ويجب أن تجعل طبقة الأشراف وراثية لتكون رابطة بين الأمير والشعب لا لتكون حداً بين سلطة الأمير وضعف الشعب. وفي هذه الحكومة تكون المنابات التي تحفظ الأموال في الأسر مفيدة إلى الغاية، وإن كانت غير مناسبة في الحكومات الأخرى.

ويؤدي تحويل البيع البات إلى بيع بالوفاء بعد الوفاة إلى استرداد أسر الأشراف ما أسفر تبذير أحد أربابها عن بيعه من أرضين.

ويكون للأرضين الشريفة ما للأشخاص من امتيازات، ولا يمكن فصل مرتبة الملك عن الملكة، وكذلك لا يمكن فصل مرتبة الشريف عن مرتبة إقطاعته مطلقاً.

وتكون جميع هذه الامتيازات خاصة بطبقة الأشراف، وهي لا تنتقل إلى الشعب أبداً، إذا لم ترد مخالفة مبدأ الحكومة، وإذا لم يرد تقليل قوة طبقة الأشراف وقوة الشعب... ، وقد يباح للواحد في الملكيات أن يترك معظم أمواله لأحد أولاده، حتى إن هذه الإباحة لا تكون صالحة في غيرها.

ويجب على القوانين أن تعاضد التجارة التي يمكن نظام هذه الحكومة أن يبيحها، وذلك لتستطيع الرعية من غير هلاك أن تقضي حاجات الأمير وبلاطه المتجددة على الدوام، ويجب أن تضع شيئاً من النظام في أسلوب جباية الضرائب، وذلك كي لا يكون هذا الأسلوب أثقل من الضرائب نفسها. ويؤدي ثقل الضرائب إلى العمل في البداية والعمل إلى الضنى والضنى إلى روح الكسل"[٢٨].

نلاحظ هنا دعوة مونتسكيو الصريحة إلى تثبيت طبقة الأشراف ومصالحها، فهل في هذا مصلحة المجتمع؟.

إن ما يدعو إليه مونتسكيو يحمل خطراً كبيراً على المجتمع، ذلك لأن في هذا التثبيت من جهة اليأس لعامة الشعب، حيث لا سبيل إلى تحسن أوضاعهم المعاشية وبلوغهم مناصب إدارية مهمة في مجتمعهم مهما عملوا ومهما امتلكوا من القدرات والمؤهلات ما دام ينقصهم الشرط الضروري للوصول وهو الشرف، فالشرف في الملكيات أمر موروث ولا يُكتسب اكتساباً بالعلم، والعمل أساس حياة المجتمع وتطوره. وهكذا يفقد الأمل لديهم ويضعف الحافز إلى العمل لدى أبناء عامة الشعب (فالحراك الاجتماعي الصاعد) معدوم بالنسبة لعامة الناس وهم الأكثرية، بسبب مبدأ الحكومة الذي يعطي المنافع والفوائد المرغوبة من الأفراد لفئة قليلة تتوارثها جيلاً بعد جيل، وفي الجهة الأخرى توجد الأكثرية التي تتوارث الفقر والتخلف ولا سبيل للخروج منه بالعلم والعمل، وهما الشرطان اللذان ينبغي اعتمادهما في حصول الفرد على الرغائب (مال، جاه) في المجتمع.

ومن جهة أخرى: فإن جعل الموارد الاقتصادية وإدارة المجتمع في أيدي فئة قليلة تتوارثها عن مبدأ الشرف، يلغي الدافعية لدى أفراد هذه الفئة أنفسهم على العمل ما دام كل شيء يرغبونه آتياً لا محالة وثابتاً بما لا يقبل التغيير والتحول إلى ما عداهم، فليست الكفاءة شرط حصولهم عليها لكي يحرصوا على كفاءتهم وحسن عملهم وتطوير مقدراتهم (فالحراك الاجتماعي الهابط) معدوم بالنسبة لهم، وبالتالي لا خوف من تحول الأوضاع وتبدلها، فيبقوا ماكثين على مدى السنين على نفس ما هم عليه، وكما نرى فإن اعتماد مبدأ المساواة للحكومة، يفتح حراك المجتمع الصاعد والهابط، مما يبث الأمل في نفوس من هم في أسفل المجتمع في تحسن أوضاعهم، ويدفعهم إلى خوض المنافسة مع الآخرين لأجل الصعود إلى أعلى. وكذلك يدفع من هم في أعلى المجتمع إلى تطوير قدراتهم وإلى حسن العمل والإدارة لكي يظلوا أطول فترة ممكنة في أعلى المجتمع، ومخافة العقاب القانوني في حال التقصير وعدم تأدية واجباتهم على الشكل الأمثل. وعلى العكس من ذلك، فإن تثبيت المصالح الذي يدعو إليه مونتسكيو، ويعتبره عامل سمو الملكية هو مبدأ خطر جداً على المجتمع، بتعطيله الحافز إلى العمل الذي هو سرُّ تقدم المجتمع وتطوره.

وإذا ما نظرنا إلى ما يدعو إليه من قوانين نجدها تخلو من أبسط مبادئ العدالة وبالتالي لا تحمل أي نفع للمجتمع، فهو يدعو للتمسك بالأرض واستردادها في حال بيعها من قبل بعض أفراد الأشراف، وليس ذلك من الامتيازات الخاصة بالشعب، وهي ضده ولا تكون له أبداً، وهذا ما يحمل أبناء عامة الشعب على تجنب شراء الأرض إذا توفر لهم المال اللازم لذلك لأن من حق الأشراف استردادها متى شاؤوا. فالأرض مصدر الثروة وبالتالي مصدر القوة فلا يجب أن تكون في أيدي عامة الشعب الذين يجب أن يبقوا ضعفاء دائماً. وليس هذا القانون مستغرب في مجتمع تلفه الغرابة من كل جانب باعتماده مبدأ اللا مساواة بدل المساواة، للاستمرار في ظلم الناس بدل إقامة العدل بينهم.

ونجده يدعو للسماح للأشراف بمنح الميراث لواحد على حساب البقية، ولو كان ذلك على حساب الروابط الأسرية، فحرية الأشراف يجب أن تكون طليقة مهما كانت النتيجة.

ونجده يدعو إلى تحديد هدف التجارة ومداها في قضاء حاجات الأمير وبلاطه المتجددة على الدوام، فالتجارة إذا ما أطلقت قد تؤدي إلى إثراء بعض أفراد عامة الشعب، وبالتالي امتلاكهم القوة مما يحمل خطر مساواتهم بالأشراف، وبهذا يتعرض مبدأ الملكية للخطر، وبهذا فهي مكروهة من قبل الأشراف ويجب بالتالي تحديدها كثيراً بحيث لا تتعدى قضاء حاجات الأمير وبلاطه من أفراد طبقة الأشراف، وبالفعل هذا ما حدث في أوروبة كما رأينا ، حيث حمل ازدهار التجارة إلى تكون طبقة البرجوازية التي قضت على الأشراف والملكية واستلمت زمام المجتمع، لهذا فإن مخاوف الأشراف كانت في محلها.

وبهذا فإن دعوة مونتسكيو لتثبيت مصالح طبقة الأشراف ، هي كما تبين لنا دعوة ليخسر المجتمع كل شيء من أجل أن تربح طبقة الأشراف مصالحها التي لا تحقق تطور المجتمع فضلاً عن كونها ممقوتة من قبل الأكثرية.

ونلاحظ كيف أن اختلال مبدأ الحكومة ببعده عن المساواة يؤدي إلى اختلال كل شيء في المجتمع حتى العلاقات الإنسانية والروابط الأسرية.

مناسبة القوانين التي يصدرها المشرّع مبدأ الحكومة المستبدة:

يعبر عنه بقوله : "الخوف هو مبدأ الحكومة المستبدة، ولكن لا ضرورة إلى قوانين كثيرة في سبيل الشعوب الهيابة الجاهلة الصريعة، وكل يجب أن يسير هنالك وفق مبدأين أو ثلاثة مبادئ ولا ضرورة إلى مبادئ جديدة إذن، وإذا ما دربتم حيواناً احترزتم من تغيير معلمه ودرسه وجريه، واقتصر تم على ضرب دماغه بحركتين أو ثلاث حركات ولم تزيدوا".

وإذا ما حجب الأمير لم يستطع أن يخرج من منزل الشهوة من غير أن يغم جميع من يمسكونه فيه، وهم لا يطيقون انتقال شخصه وسلطانه إلى يد أخرى، ولذا يندر أن يقوم بالحرب بنفسه، وهو لا يجرؤ أن يقوم بها بواسطة وكلائه. وأمير كهذا متعود في قصره ألا يلاقي أية مقاومة يشتاط غيظاً من مقاومته بالسلاح، وهو يسير عن غضب وانتقام إذن، وذلك فضلاً عن أنه لا يمكن أن تكون لديه فكرة عن المجد الحقيقي وهنالك يجب أن تقع الحروب بفورانها الطبيعي إذن، وهنالك تكون حقوق الشعوب أضيق مدى مما في أي مكان آخر إذن... ودولة مثل هذه تكون في أحسن وضع إذا ما استطاعت أن تعد نفسها وحيدة في العالم، فتكون محاطة بالصحارى ومنفصلة عن الأمم التي تدعوها برابرة، وهي إذا لم تستطع أن تعتمد على المليشيا، فإن من الحسن أن تهلك قسماً من نفسها.

وبما أن الخوف مبدأ الحكومة المستبدة، فإن السكون هدفها، وليس هذا سلماً أبداً، بل صمت هذه المدن التي يوشك العدو أن يستولي عليها... وللدين في هذه الدول من التأثير ما ليس في سواها فهو فزع مضاف إلى فزع، والشعوب في الدول الإسلامية تستمد من الدين بعض احترامها العجيب نحو أميرها... ومن جميع الحكومات المستبدة لا تجد واحدة تثقل كاهل نفسها أكثر من التي يعلن الأمير فيها أنه مالك جميع الأرضين ووارث جميع رعاياه، وذلك لما يؤدي إليه دائماً من ترك الزراعة، وإذا كان الأمير تاجراً قضى على كل نوع من الصناعة فضلاً عن ذلك... والأمراء في الدول المستبدة يسيئون استعمال الزواج على الدوام، فهم يكون لديهم نساء كثيرات غالباً، وذلك في قسم العالم الذي يُؤْلَفُ الاستبداد فيه كآسيا على الخصوص، وهم يكون لديهم ولد كُثُر لا يمكنهم أن يحملوا حباً لهم كما لا

يمكن لهؤلاء الأولاد أن يتحابوا، وتشعر الشهوات بنفسها باكراً في الأقاليم الحارة حيث يسود الاستبداد عادة وهي لم تلبث أن تسكن فيها، وتكون النفس فيها أكثر تقدماً، والأخطار وتبذير المال أقل مدى، ويكون التفرد فيها أقل سهولة والتجارة أقل انتشاراً بين الشبان المحبوسين في البيوت، ويتزوج فيها باكراً ويمكن للإنسان أن يكون فيها بالغاً بأسرع مما في أقاليمنا الأوربية إذن... ، ويوجب الفقر عدم استقرار الثروات في الدول المستبدة إيلاف الربا، مادام كل واحد فيها يزيد قيمة نقوده بنسبة خطر الإدانة... ثم إنه لا مكان لقوانين التجارة هنالك مطلقاً، وتقتصر القوانين على المخالفات... وتنتقل السلطة بأسرها في الحكومة المستبدة إلى أيدي من تفوض إليه، والوزير هو المستبد بعينه وكل موظف خاص هو الوزير، ومن العادات في البلدان الاستبدادية لا يفد الإنسان على أي كان فوقه من غير أن يقدم إليه هدية، ولو كان المهدي إليه من الملوك... وهذا ما يجب أن يقع في حكومة لا يعد أحد فيها مواطناً، في حكومة حافلة بالمبدأ القائل إن الأعلى غير مدين للأدنى بشيء ، في حكومة لا يعتقد الناس فيها أنهم مرتبطون في غير ما يفرضه بعضهم على بعض من العقوبات)[٢٩].

نلاحظ هنا أنه يذكر أموراً عامة متعلقة بوضع الأمير في الدول المستبدة، أو كيفية تدبير الدولة المستبدة لسلامتها من العدوان الخارجي، وأموراً متعلقة بوضع السكان ودور الإقليم فيه أو ضعف التجارة وانتشار الربا والزواج المبكر.. الخ، وهي أمور نجده يكررها باستمرار عندما يذكر الدول المستبدة، ونجده هنا يذكر أيضاً أموراً سبق له وأن ذكرها كانتقال السلطة إلى أيدي من تفوض إليهم، وتنصيب الوزراء .. الخ.

وكل هذه الأمور التي يذكرها هي - كما نلاحظ - لا علاقة لها بالسؤال المطروح وهو: كيف يؤثر مبدأ الحكومة المستبدة فيما يصدره المشترع من قوانين؟ فالاشتراع جانب من جوانب المجتمع التي تتأثر بمبدأ الحكومة، لكن مونتسكيو يتجنَّب شرح آلية التأثير لمبدأ الحكومة المستبدة فيه وكيف يعمل لصالحها، ولعل السبب في هذا كون الإجابة على ذلك تحمل التوضيح في أن الدولة المستبدة مصدر الاستبداد فيها بالضرورة جماعة مستبدة مستأثرة بخيرات المجتمع وإدارته، وتكره

الآخرين على العمل لصالحها بالقوة وبالضغط الاقتصادي والتضليل الثقافي، وبإصدار القوانين التي تحفظ دوام سيطرتها على المجتمع. وهذا ما يحمل مشابهة لا يريد مونتسكيو أن يستبين أمرها للقارئ، فهو يعمل على نفي ذلك وليس لتأكيده.

٣ . تأثير مبادئ الحكومات ببساطة القوانين المدنية والجزائية وشكل الأحكام وسن العقوبات:

١ ـ بساطة القوانين المدنية في مختلف الحكومات:

لا تحتمل الحكومة الملكية ما تحتمله الحكومة المستبدة من بساطة القوانين، فلابد من وجود محاكم فيها، وتصدر هذه المحاكم أحكاماً يجب حفظها والاطلاع عليها ليحكم اليوم بمثل ما حكم فيه بالأمس ولتضمن بها وتستقر أموال الأهلين وأرواحهم كنظام الدولة نفسه.

ودقة البحث هي ما تقتضيه في الملكية وإدارة العدل الذي يقرر أمر الشرف فضلاً عن الحياة والأموال، وتزيد دقة القاضي كلما زادت ذخيرته، وحكم في أعظم المصالح.

ولا يعجب المرء إذاً من اطلاعه على قواعد وقيود وتوسعات كثيرة في قوانين هذه الدول تزيد الأحوال الخاصة، وتحدّث صناعة الحق كما يلوح. ويؤدي ما هو مستقر في الحكومة الملكية من اختلاف المقام والأصل والنسب إلى فروق في طبيعة الأموال غالباً، ويمكن للقوانين الخاصة بنظام هذه الدولة أن تزيد هذه الفروق، وهكذا تكون الأموال بيننا خارجة من شركة الزواج وداخلة فيها أو مكتسبة غير موروثة، وتكون مهرية وملكاً للمرأة المتزوجة يحتفظ بإدارته، وتكون تراثاً من الأب ومن الأم، وتكون منقولة منوعة وتكون حرة أو مبدولة، وتكون أسرية أو غير ذلك، وتكون أصيلة خالصة من كل حق إقطاعي، أو تكون عامية، وتكون دخلاً عقارياً أو قائمة بثمن، وكل نوع من الأموال خاضع لقواعد خاصة يجب اتباعها للتصرف فيها، وهذا ما ينزع البساطة أيضاً.

وصارت الإقطاعات في حكوماتنا وراثية فقد وجب أن يكون لطبقة الأشراف بعض المال أي أن يكون للإقطاعية بعض الثبات حتى يكون صاحبها في حال

يمكنه أن يخدم الأمير معها، وقد أسفر هذا عن اختلاف كثير بحكم الضرورة من ذلك أن من البلدان ما لا يمكن تقسيم الإقطاعات فيه بين الإخوة وأن من البلدان ما يمكن الإخوة الأصغرين أن يجدوا فيه عيشاً أكثر سعة، ويمكن للملك العارف بجميع ولاياته أن يضع قوانين مختلفة، أو أن يعاني عادات مختلفة، غير أن المستبد لا يعرف شيئاً، ولا يستطيع أن يدقق في أمر فلا معدل له عن مسلك عام، وذلك أن يحكم بعنف متماثل في كل مكان، فيسوي كل شيء تحت أقدامه.

وكلما زادت أحكام المحاكم في الملكية أثقل الفقه بقرارات متناقضة أحياناً، وذلك عن كون القضاة الذين يتعاقبون يختلفون تفكيراً، أو عن كون الدفاع عن الأمور المتماثلة يكون حسناً تارة وسيئاً تارة أخرى، أو عما لا حد له من سوء الاستعمال الذي يتسرب في كل ما يعالجه الناس، وهذا ضرر من الضروري أن يصلحه المشترع في الحين بعد الحين كأمرٍ منافٍ حتى لروح الحكومات المعتدلة، وذلك لأنه يجب عند الالتجاء إلى المحاكم عن اضطرار أن يصدر هذا عن طبيعة النظام لاعن المتناقضات وتردد القوانين.

ويجب أن توجد امتيازات في الحكومات التي توجد فيها فروق بين الأشخاص بحكم الضرورة، وهذا ما يقلل البساطة أيضاً ويؤدي إلى ألف استثناء. ومن أقل الامتيازات عبئاً على المجتمع ولاسيما الذي ينعم بها هو أن يرافع أمام محكمة دون الأخرى وينطوي هذا على أمور جديدة أي على معرفة أي المحاكم يجب أن يرافع أمامها. وتكون شعوب الدول المستبدة في حال تختلف عن تلك ولا أعرف حول أي أمر يمكن المشترع أن يقرر والقاضي أن يحكم في تلك البلاد، وينشأ عن كون الأرضين خاصة بالأمير عدم وجود قوانين عن المواريث أيضاً، وما يقوم به الأمير في بعض البلدان من بيع وشراء حصراً يجعل كل نوع من القوانين التجارية أمراً غير مجدٍ، وما يعقد فيها من زواجات مع الإماء يؤدي إلى عدم وجود قوانين مدنية عن المهور ومتع النساء، وينشأ عن كثرة العبيد العجيبة أيضاً عدم وجود أناس لهم إرادة خاصة تقريباً، ومن ثم غير ملزمين بالإجابة عن تصرفهم أمام القاضي، وأما معظم الأعمال الأدبية التي ليست غير إرادة الأب والزوج والسيد، فتنظم من قبل هؤلاء لا من قبل الحكام.

وقد نسيت أن أقول: "بما أن ما نسميه شرفاً لا يكاد يكون معروفاً في هذه الدول، فإن جميع الأمور الخاصة بهذا الشرف الذي هو فصل بالغ بيننا لا محل لها فيها مطلقاً فالاستبداد يكفي نفسه بنفسه"[٣٠].

٢ ـ بساطة القوانين الجزائية في مختلف الحكومات :

يشرح مونتسكيو أيضاً اختلاف القوانين الجزائية بين الحكومات بقوله: "يسمع بلا انقطاع قول عن ضرورة إقامة العدل في كل مكان كما في تركية، أفلا يكون أجهل جميع الأمم إذن قد رأى رؤية جليلة في أمر الدنيا ما يهم رجال المعرفة أكثر من غيرهم؟.

وإذا ما بحثتم في شكليات العدل من حيث جهد ابن الوطن في استرداد ماله، أو في نيل ترضية عن إهانة وجدتم كثيراً منها لا ريب، وإذا نظرتم إليها من حيث صلتها بالحرية وسلامة أبناء الوطن وجدتم قليلاً منها في الغالب، وأبصرتم الجهود والنفقات والتطويلات حتى أخطار العدل ثمناً يؤديه كل مواطن في سبيل حريته.

وفي تركية حيث يُبالى بثروة الرعايا وحياتهم وشرفهم قليلاً تُنجز جميع الخصومات بسرعة على وجه ما ولا اكتراث للطريقة التي تنجز بها على أن تنجز، فيوزِّع الباشا المنور في البداية ضربات العصا على أخمص أقدام الخصوم كما يهوى، ويعيدهم إلى منازلهم.

ومن الخطر بمكان أن تسود هنالك أهواء الخصوم لما تنطوي عليه من رغبة شديدة في أخذ الرجل حقه بيده، ومن الحقد ومن الوقيعة في النفس ومن دوام المطاردة، أي من الأمور التي يجب أن تتجنب في حكومة لا ينبغي أن يكون فيها غير الخوف شعوراً في حكومة يؤدي كل شيء فيها إلى الثورات بغتة ومن غير أن تصبر مقدماً وعلى كل واحد أن يعلم أنه لا يجوز أن يسمع الحاكم قولاً عنه وأن سلامته في انزوائه.

وأما في الدول المعتدلة حيث رأس أقل مواطن عظيم، فإنه لا ينزع منه شرفه وأمواله إلا بعد بحث طويل، ولا يحرم حياته إلا عندما يهاجمه الوطن نفسه والوطن لا يهاجمه إلا بعد أن يترك له جميع وسائل الدفاع الممكنة عنه... ، ويرى أن يكون

في الجمهوريات من الشكليات كما في الملكيات على الأقل، وتزيد الشكليات في كلتا الحكومتين عن اكتراث للشرف والثروة والحياة وحرية أبناء الوطن فيهما"[٣١].

٣ ـ شكل الأحكام:

يشرح اختلافه بين الحكومات بقوله: "كلما دنت الحكومة من الجمهورية أصبح طراز الحكم فيها ثابتاً. ومن عيوب جمهورية إسبارطة أن كانت أحكام قضاتها مرادية أي من غير وجود قوانين توجههم، وكان القناصل الأولون في روما يحكمون كقضاة إسبارطة فشعر بمحاذير أحكامهم ووضعت قوانين صريحة في الأمر.

لا تجد قوانين في الدول المستبدة مطلقاً، ويكون القاضي قاعدة نفسه فيها، ويوجد قانون في الدول الملكية، وذلك أن القاضي يتبع القانون حيث يكون صريحاً، وأنه يبحث عن روحه حيث لا يكون صريحاً، ومن طبيعة النظام في الحكومة الجمهورية أن يتبع القضاة نص القانون، ولا ترى مواطناً يمكن أن يفسر قانوناً ضدَّه إذا ما كان الأمر حول أمواله أو شرفه أو حياته.

وفي روما كان القضاة ينطقون فقط بأن المتهم مذنب عن الجرم، وكانت العقوبة مدونة في القانون، وذلك كما يرى في مختلف القوانين التي سُنَّت، وكذلك في إنكلترا يحكم المحلَّفون بأن المتهم مذنب أو غير مذنب عن الفعل المعروض، فإذا ما صرح بأنه مذنب نطق القاضي بالعقوبة التي يفرضها القانون عن هذا الفعل ولذا ليس عليه إلا أن يكون ذا بصر"[٣٢].

٤ ـ سن العقوبات :

يقول فيها: "شدة العقوبات أكثر ملاءمة للحكومة المستبدة القائمة على مبدأ الإرهاب مما للملكية والجمهورية اللتين يكون من الشرف والفضيلة نابضهما.

وفي الدول المعتدلة يكون حب الوطن والحياء والخوف من اللوم عوامل رادعة يمكن أن تحول دون وقوع الكثير من الجرائم"[٣٣].

يمكن تلخيص وجهة نظر مونتسكيو فيما يتعلق بالقوانين المدنية وتأثرها بمبدأ الحكومة بأن الملكية فيها تنوع قانوني بالضرورة نظراً لاختلاف المقام

والأصل والنسب، التي يلحقها تنوع قانوني لمراعاة الفروق بين الأفراد في هذه الأمور، وكذلك اختلاف حال الإقطاعيات تبعه أيضاً تنوع قانوني، واختلاف مراتب الشرف فرض تنوعاً آخر. كل هذه الأمور تجعل الملكية الأكثر بساطة ومرونة في مجال القوانين المدنية.

أما في الأحكام الجزائية:

فيكون التنوع كبيراً في الملكية والجمهورية مراعاة للشرف والثروة وحرية المواطن، التي لا تراعى في الحكومات المستبدة مما يجعل شكل الأحكام الجزائية واحداً.

ويرى مونتسكيو أن القانون في الجمهورية لا يمكن تجاوز نصوصه بينما في الملكية يمكن البحث عن روحه من قبل القاضي وإعطاء حكم جديد.

وإذا أمعنا النظر في ما يسميه مونتسكيو تنوع القوانين المدنية في الملكية، وجدناه ليس دليلاً على تطور القوانين فيها، فالتنوع القانوني الذي يكون نتيجة لتنوع المواضيع التي يقضى فيها ليس مؤشراً على الرقي، فبشكل طبيعي يكون هناك قوانين خاصة بالميراث وأخرى بملكية الأرض، وأخرى بالأحوال الشخصية ... الخ. فهذا التنوع لابد واقع.

ولا يكون التنوع الذي يأتي مراعاة للفروق في الأصل والنسب والشرف دليلاً على بساطة القوانين المدنية ورقيها كما هو الحال في الملكية، فيجب ألا يكون التنوع في القوانين لأجل مراعاة الشرف وعدم المساس بسمعتهم ومصالحهم، وإنما يجب أن يكون التنوع في القوانين والخروج على النصوص القانونية الصريحة، إذا كان الفرد مضطراً إلى مخالفة القانون لسبب سوء ظروفه المعاشية أو للضغوط النفسية والاجتماعية التي يعانيها فيكون لظروفه السيئة دور كبير في دفعه إلى مخالفة القانون.

أي أن السلوك الجرمي ليس دافعه واحداً، فقد يكون ناتجاً عن الظروف الجسمية أو النفسية أو العقلية أو الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية التي يوضع فيها الفرد، وقد يكون ناتجاً عن ميول المجرم الداخلية[٣٤].

فهذا التنوع في القوانين ضروري، إذ ليس من العدالة أن تكون العقوبة واحدة لمن لا يعاني أي ضغط اجتماعي أو معاشي، مع من يعاني شيئاً منها فيكون لها دور أساسي في مخالفته للقانون وبالتالي له الحق أن ينال حكماً مخففاً تبعاً إلى درجة اضطراره إلى مخالفة القانون.

فالتنوع في القوانين الجزائية ضروري في المجتمع لمراعاة ظروف الفاعل، ولعدم مساواة المضطر إلى الفعل الجرمي بغير المضطر والذي هو ما يشكل فعله تحدياً للقانون واستخفافاً بقيم المجتمع وأخلاقه. إذ إن للفرد على المجتمع حق تأمين فرص العيش الحر الكريم أي سد حاجاته الأساسية، فإذا لم يوفرها المجتمع للفرد ، لم يكن من العدل في شيء إنزال العقوبة بأفراد المجتمع وكأن ظروفهم حسنة لا تضطرهم إلى تجاوز قوانين المجتمع وأخلاقياته.

فحق الفرد على المجتمع سابق على حق المجتمع على الفرد، فلا يجوز أن يتنكر المجتمع لحاجات أفراده، ثم يطالبهم بالتزام القوانين.

فالفرد كيان ضعيف والمجتمع كيان قوي، فكما أن من الطبيعي أن يكون على الأسرة واجب العناية بأفرادها حتى يشبوا ، ثم من بعد ذلك تطالبهم بمالها عليهم من حقوق، فكذلك المجتمع عليه أن يوصل أفراده إلى المستوى الذي يؤهلهم للعمل وييسر عليهم القيام بما يكلفهم ومن ذلك مراعاة قوانينه وأخلاقه، فالعدل يقضي (أن لا عقاب لمضطر، ولا تكليف لعاجز)، وهكذا على القوانين والقضاة القائمين عليها النظر بجدية لظروف الفاعل وتقدير مستوى الضغوط عليه، إذا كان المجتمع ويهدف إلى تحقيق العدالة بين أفراده.

إضافة لذلك قد تتبدل ظروف المجتمع بأسره، مما يخرج بعض القوانين من حيز التطبيق ريثما تعود الحالة الطبيعية، فحال السلم في المجتمع لا يناسبها ما يناسب حال الحرب، ومن هنا كان ما يعرف بقوانين الطوارئ، وحال الفقر في المجتمع لا يناسبها من القوانين ما يناسب حال الغنى والرفاه.. الخ.

ومن اللطيف أن نذكر هنا: إن النصوص القرآنية جعلت على العبد نصف العقوبة التي على الحر، وذلك لأن ظروف العبيد المعاشية والثقافية بالتأكيد أسوأ من ظروف الأحرار.

ففي حد الزنا مثلاً ورد قوله تعالى : ((وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مِّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلاَ مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ"٢٥")) [٣٥].

وحدث ذات مرة جفاف شديد أعقبه فقر في المجتمع الإسلامي، فأوقف الخليفة الثاني (عمر بن الخطاب)العمل بحد السرقة على الرغم من وجود نص قرآني فيها[٣٦]. فظرف المجتمع اختلف وبالتالي لابد من نظرة جديدة إلى النصوص لمراعاة المطابقة مع ظرف المجتمع.

ونجد اليوم الدول الغربية المتقدمة تعين الاختصاصيين الاجتماعيين والنفسيين، لدراسة ظروف الفاعل الاجتماعية والنفسية، وعلى ضوء ذلك يحدد النص القانوني المناسب للفعل الذي ارتكبه المخالف للقانون .

والمجتمع الذي لا يأخذ اختلاف ظروف الأفراد وظروفه بعين الاعتبار عند تطبيق القانون، يكون قد وضع القانون في وضع حرج، ذلك لأنها تصبح عرضة لكثرة التجاوزات مما يقلل من هيبة القانون في الدولة ويعطل وظيفته في المجتمع، فعدم النظر إلى الظروف المحيطة الضاغطة على الأفراد. يحول المنظمة القانونية إلى حمل ثقيل يصعب احتماله، وقد تتحول إلى موضع سخرية واحتقار يطال حتى القائمين عليها.

فالقوانين لابد أن تكون عادلة، وإلا صعب تطبيقها وصعب التزام الأفراد بها، وبالتالي تغترب الحكومة عن الأفراد، والأفراد عن الحكومة، ولا يتحقق شرط العدالة ويكتمل إلا بالنظر إلى الظروف الضاغطة وتعديل القوانين على ضوئها.

وهكذا فإن القوانين الجزائية في ظل الملكية التي تأتي متنوعة لتمنح حكماً مخففاً لشريف في محاكم خاصة بالأشراف، والتي اعتبرها مونتسكيو مؤشراً على رقي الملكية في زمانه، إنما هي مؤشر فساد ذلك لأن ظروف عامة الشعب في ظل الملكية هي التي كانت تستوجب تخفيف الأحكام عنهم، وليس عن الأشراف

الذين يتمتعون بحياة خالية من الضغوط، وبالتالي يستلزم تشديد العقوبة عليهم، فالعقوبة ترتفع إذا كانت ظروف الفاعل لا تدعو إلى تجاوز القانون، وتنخفض إذا كانت ظروفه تضغط عليه ليتجاوز القانون.

وأما اعتباره أن القضاة في الملكية أكثر تحرراً من نصوص القانون الصريحة منهم في الجمهورية، فليس هذا الخروج في الملكية إلا لمراعاة الأشراف الذين يرفضون المساواة مع الآخرين حتى في الخضوع للقانون ـ هذا إذا خضعوا له ـ حيث يحملون القضاة على إيجاد مخارج لهم بشكل دائم لكي ينفذوا من سطوة القانون، فيكون خضوعهم للقانون هو خضوع شكلي لا فائدة منه. أما في الجمهورية فالخروج على النص هو خروج صحيح، ويصب في تحقيق المساواة والعدالة الاجتماعية. حيث يكون أكثر مراعاة لظروف الفاعل والضغوط التي يعانيها، وليس كما في الملكية لأجل منح الرخصة للشريف.

وأما اعتباره أن الملكية مثل الجمهورية لا يحتاج فيها إلى عقوبات شديدة، بفعل حب الوطن والحياء والخوف من اللوم. فالملكية مبدؤها مخالف تماماً لمبدأ الجمهورية، فإذا كانت في الملكية فئة قليلة تحب الحكومة، كونها تصب في مصلحتها وضد مصالح الآخرين، فإن الأكثرية ليس لهم فيها مصلحة وبالتالي يشكل الخروج على قوانينها حالة دائمة، ليس فقط بسبب سوء ظروف الأكثرية من فقر وجهل وظلم .. الخ، بل ولأن الأكثرية لا يتوفر لديها المحبة للحكومة وبالتالي تقف منها موقف العداء وهذا ما يحمل الأشراف على استخدام القهر والقسوة دوماً لضبط الأكثرية. وبهذا فإن الشدة في العقوبات وسيلة ضرورية يُلتجأ إليها في الملكية لضبط الغالبية من أفراد المجتمع.

٤ . تأثير مبادئ الحكومات في القوانين المقيدة للترف وحال النساء:

يشرح مونتسكيو جانباً آخر في المجتمع يتأثر كذلك بمبدأ الدولة، وهو القوانين المقيدة للترف أو الكمالي وحال النساء، ويعرض تصوراً، لذلك على الشكل التالي:

القوانين المقيدة للترف في الديمقراطية:

(قلت: إنه لا يمكن أن يوجد كمالي في الجمهوريات حيث تكون الثروات مقسمة على التساوي، ولما أن هذه المساواة في التقسيم أفضل ما في الجمهورية، كما رُئي في الباب الخامس، فإن الجمهورية تزيد كمالاً كلما قل الكمالي فيها ولا عهد للرومان الأولين، ولا للأسبارطين بالكمالي، وفي الجمهوريات حيث المساواة غير مفقودة تماماً، تجعل روح التجارة والعمل والفضيلة كل واحد قادراً راغباً أن يعيش من ماله الخاص وهذا ما يؤدي إلى قلة الكمالي... وكلما استقر الكمالي بالجمهورية تحولت النفس نحو المصلحة الخاصة، وأما الرجال الذين لا يحتاجون إلى غير الضروري فلا يبقى ما يرغبون فيه سوى مجد الوطن والمجد الخاص، ولكن النفس التي أفسدها الكمالي ذات رغائب كثيرة وهي لا تلبث أن تصبح عدو القوانين التي تزعجها، وما بدأت حامية ريج تعرفه من الكمالي حفزها إلى ذبح الأهلين)[٣٧].

القوانين المقيدة للترف في الأريستوقراطية:

(للأريستوقراطية السيئة التكوين آفة كون الثروات فيها قبضة الأشراف وكونه لا ينبغي لهم أن ينفقوا، فيجب أن يقصى عنها الكمالي المنافي لروح الاعتدال. إذن لا يوجد فيها غير أناس فقراء جداً فلا يستطيعون أن ينالوا وغير أناس أغنياء جداً فلا يستطيعون أن ينفقوا.

والقوانين في البندقية تحمل الأشراف على الاعتدال، وقد بلغ هؤلاء من تعود الادخار مالا تجد فيه غير الدواعر من يمكنه دفع نقد إليهم، وينتفع بتلك الوسيلة لحفظ الصناعة فيها، وأكثر النساء بؤساً هن اللائي ينفقن فيها بلا خطر على حين يقضي ممولهن أشد حياة الناس غموضاً.

وكان يوجد في جمهوريات اليونان الصالحة نظم تثير العجب من هذه الجهة، وذلك أن الأغنياء كانوا يستعملون فيها نقودهم في الأعياد وأجواق الموسيقا وفي العربات وخيل السباق والمناصب المرهقة ولذا كانت الثروات فيها ثقيلة ثقل الفقر)[٣٨].

القوانين المقيدة للترف في الملكيات:

"قال تاسيت: (إن السويون القوم الجرمان، يمجدون الثروات، وهذا ما يوجب عيشهم تحت ظل حكومة الفرد). وهذا يعني أن الكمالي خاص بالملكيات خلافاً للعادة ولا ضرورة لوضع قوانين مقيدة للترف فيها.

وبما أن مقتضيات نظام الملكيات أن يتفاوت تقسيم الثروات، فإن من الضروري أن تنطوي الملكيات على كمالي، وإذا كان الأغنياء لا ينفقون كثيراً فيها مات الفقراء جوعاً، حتى إنه يجب على الأغنياء أن ينفقوا فيها على نسبة تفاوت الثروات ويزيد الكمالي فيها على هذه النسبة كما قلنا ولم تزد الثروات الخاصة فيها إلا لأنها نزعت الحاجي من قسم من أبناء الوطن فوجب إعادته إليهم"[٣٩].

حال النساء في مختلف الحكومات:

اعتدال النساء قليل في الملكيات وذلك لأن فرق المراتب ينادي بهن إلى البلاط فينلن فيه من روح الحرية ما يسمح به وحده لهن تقريباً، وكل ينتفع برضاهن وأهوائهن وصولاً إلى زيادة نصيبه، وبما أن ضعفهن لا يوجد فيهن زهواً بل لغواً، فإن الكمالي يسود هنالك معهن على الدوام.

ولا يدخل النساء الكمالي إلى الدول المستبدة مطلقاً، ولكنهن غرض للكمالي بأنفسهن وعليهن أن يكن إماء إلى الغاية، وكل يتبع روح الحكومة ويحمل إلى منزله ما هو مستقر خارجه، وبما أن القوانين شديدة فيها، وتنفذ حالاً فإنه يخشى أن تؤدي حرية النساء إلى عمل في ذلك، ولا تكون من غير نتائج منافراتهن وقلة رصانتهن ومكرهن وميولهن وغيرتهن وفتنتهن، أي هذه الصناعة التي تكون لدى صغار النفوس لإغراء كبارها.

ثم بما أن الأمراء في هذه الدول يستخفون بالطبيعة البشرية، فإنه يكون لهم نساء كثيرات ويكون لديهم ألف سبب لاحتباسهن، وفي الجمهوريات يكون النساء حرات بالقوانين خاضعات للعادات، وفي الجمهوريات يقصى الكمالي مع الفساد والنقائص))[٤٠].

مما لاشك فيه أن مبدأ الحكومة يؤثر في هذه الأمور، ولكن قول مونتسكيو إن الترف أو الكمالي خطر في الجمهورية لأنه يتنافى مع مبدأ المساواة. لا يمكن أن

نتفق معه عليه، فالتفاوت في الثروة إذا جاء بفعل سعي الفرد الجاد في العمل، ففي هذا حافز للعمل، وليس فيه ضرر على الجمهورية، فمبدأ المساواة ليس فرض التساوي في الثروات، وإنما هو تساوي جميع الأفراد، وتكافؤ الفرص أمامهم في شتى مجالات الحياة. ولقد سبق أن مر معنا ذلك.

وكنا قد أشرنا إلى أن قوله بالحكومة الأريستوقراطية كنوع من الجمهورية، أتاح له تقديم العديد من الإرشادات الضرورية لنجاح النظام الملكي، وهنا يدعو إلى ضرورة إنفاق الأشراف المال وعدم اكتنازه، وذلك لكي يتمكن العوام من العيش مما ينفقه الأشراف كالإنفاق في الأعياد وأجواق الموسيقا .. الخ، فلا بد دوماً من الاعتدال وعدم التشدد والتضييق على العوام كي لا ييأسوا من وضعهم الذي يقودهم إلى التمرد والعصيان.

وأيضاً فإن الترف في الملكيات لا يمكن أن يكون لغير الأشراف، أما في الجمهورية فلا توجد أوضاع ثابتة وبالتالي يمكن لأي إنسان من خلال العمل أن يصل إلى حياة رغيدة، وهذا مالا يمكن حدوثه في الملكية.

وفي شرحه حال النساء يمكننا القول إن اعتباره أن النساء في الملكية يتمتعن بالحرية (أن فرق المراتب ينادي بهن إلى البلاط). قول مبالغ فيه فليس من المعقول أن يكون البلاط سبباً لحرية النساء، وإذا كان كذلك فهل يعقل أن يكون لكل نساء المجتمع؟.

وإذا (كان كل يتبع روح الحكومة، ويحمل إلى منزله ما هو مستقر خارجه)، فإن مبدأ الجمهورية هو ما يحمل على حرية النساء لأن مبدأها المساواة، فهي لا تؤمن بفروق موروثة تحول بين الفرد وموقع معين سواء كان ذكراً أو أنثى، وأما في الملكية فمبدؤها هو اللامساواة فكيف تحمل المساواة إلى النساء؟.

و مونتسكيو كما هو بيَّن يحاول هنا تقديم الملكية على أنها خير من الجمهورية فهي ما يتيح المجال لحياة الرفاهية ولحرية النساء.

وبهذا الشكل يعرض مونتسكيو تأثير مبادئ الحكومات الثلاث ببعض جوانب المجتمع، وهو كما رأينا تأثير قوي وواضح وإن كنا لا نتفق على كثير مما جاء فيه من حيث شكل التأثير وليس من حيث المبدأ. ذلك لأن تصور مونتسكيو

لكيفية التأثير لمبادئ الحكومات جاء متأثراً إلى حد بعيد بطبيعة عصره، وبموقفه السياسي المؤيد للملكية كونه أحد أفراد طبقة الأشراف الفرنسية.

ويشدد مونتسكيو على أهمية مبادئ الحكومات لاستمرارها (حيث يبدأ فساد كل حكومة بفساد المبادئ في كل وقت تقريباً)[٤١]. فمبدأ الحكومة عند مونتسكيو هو المحرك لها، وهو الحافظ لها من الزوال، يعبر عن ذلك بقوله: "فإذا فسدت مبادئ الحكومة ذات مرة أصبح أحسن القوانين سيئاً وتحول ضد الدولة، وإذا ما كانت سليمة المبادئ كان لأسوأ القوانين نتائج حسنة فقوة المبدأ تجذب كل شيء"[٤٢].

وبهذا يتبين لنا تصور مونتسكيو حول مبادئ الحكومات، وتأثيرها في المجتمع وهو - كما رأينا - متأثر إلى حد كبير بطبيعة عصر مونتسكيو، وبالمصالح السياسية لطبقة مونتسكيو الاجتماعية، الأمر الذي أفقده الكثير من أهميته العلمية.

وبهذا نكون قد استكملنا عرض نظرية مونتسكيو في أثر البيئة الطبيعية على المجتمع، وأوضحنا الترابط الذي يجمع بين أبواب روح الشرائع وفصوله.

ونلاحظ أن مونتسكيو من خلال مشروعه الفكري هذا وتوظيفه السياسي لنظرية أثر البيئة الطبيعة على المجتمع سعى لتحقيق مصالح (طبقة الأشراف). وإن كان يعلن أن في ما يطرحه، وهو الحفاظ على الحكومة الملكية، تحقيق مصالح المجتمع وحريته، إلا أن مصلحة المجتمع لا تتحقق بادعاء الحرص عليها، فهي لا تتحقق إلا عند توفير الظروف الموضوعية لها. وهذا لا يكون - كما رأينا - في ظل ما كان يدعو إليه من الحفاظ على الملكية القائمة على مبدأ الشرف، فهذا المبدأ يُدخل المجتمع في حالة صراع داخلي ينتهي به إلى الضعف والتخلف، وقد ناقشنا ذلك ولا حاجة إلى تكراره مجدداً. وليس أدل على الأثر السلبي لما يدعو إليه مونتسكيو من حال أوروبة في ظل الملكيات المطلقة التي كانت سائدة آنذاك، وكيف أصبحت أوروبة بعد تحررها منها.

ولقد عكس أسلوب مونتسكيو في روح الشرائع، أفانين طبقة الأشراف في التضليل الأيديويوجي وتعمية الناس عن مصالحهم الحقيقية، فروح الشرائع يعتبر من

أهم، وربما آخر الأسلحة الثقافية التي حاول بها المجتمع القديم إعاقة المجتمع الحديث. إضافة إلى ذلك عكس روح الشرائع القلق الوجودي الهائل الذي كانت تعانيه طبقة الأشراف في أوروبة، فالمجتمع الجديد أخذ يزحف باتجاه المجتمع القديم، ويضيق عليه من مختلف الجوانب الاقتصادية والثقافية.. الخ. فالظروف التي كانت تحمل للمجتمع القديم وتمده بالروح أخذت بالاختفاء، فأصبح هذا المجتمع محاصراً مشلول القوة.. فقام مونتسكيو ببذل هذا الجهد الكبير، فقضى في تأليف كتابه عشرين عاماً من عمره حتى تم له الانتهاء منه. إلا أن عمل مونتسكيو هذا لم يأتِ بأية نتيجة تذكر على صعيد الهدف الأساسي الذي كان يسعى إليه فكما هو معروف لم تمضِ إلا عدة عقود على وفاة مونتسكيو (١٧٥٤م) حتى قامت الثورة الفرنسية الكبرى (١٧٨٩م) وأطاحت بالملكية بشكل نهائي، وأحلت مكانها نظام الحكم الجمهوري الذي لا يزال قائماً حتى يومنا هذا.

هوامش الفصل الخامس

١ ـ مونتسكيو، شارل لويس، روح الشرائع، مصدر سبق ذكره، ص (٣٦).

٢ ـ المصدر السابق، ص (٣٧).

٣ ـ المصدر السابق ، ص (٣٧، ٣٨).

٤ ـ المصدر السابق، ص (٣٩، ٤١).

٥ ـ المصدر السابق ، ص (٤٥).

٦ ـ المصدر السابق ، ص (٤٧).

٧ ـ لوك ، جون ، الحكومة المدنية، مرجع سبق ذكره، ص (٩٥ ـ ٩٦).

٨ ـ لوك، جون، في الحكم المدني، مرجع سبق ذكره، ص (٢٠١ ـ ٢٠٢ ـ ٢٠٤ ـ ٢٠٥).

٩ ـ مونتسكيو، شارل لويس، روح الشرائع، مصدر سبق ذكره، ص (٣٩).

١٠ ـ المصدر السابق، ص (٣٩).

١١ ـ المصدر السابق، ص (٤٢).

١٢ ـ لوك، جون، الحكومة المدنية، مرجع سبق ذكره، ص (١٥).

١٣ ـ لوك، جون، في الحكم المدني، مرجع سبق ذكره، ص (١٩٤).

١٤ ـ مونتسكيو، شارل لويس، روح الشرائع، مصدر سبق ذكره، ص (٥١).

١٥ ـ المصدر السابق، ص (٥١، ٥٢، ٥٤).

١٦ ـ المصدر السابق، ص (٤٣).

١٧ ـ المصدر السابق، ص (٥٦).

١٨ ـ المصدر السابق، ص (٥٨).

١٩ ـ المصدر السابق، ص (٥٧).

٢٠ ـ المصدر السابق، ص(٦٧).

٢١ ـ المصدر السابق، ص (٦٧).

٢٢ ـ المصدر السابق، ص (٦٨، ٦٩).

٢٣ ـ المصدر السابق، ص (٧٠).

٢٤ ـ المصدر السابق، ص (٧١، ٧٣).

obeikan.com

٢٥ ـ المصدر السابق، ص (٧٥، ٧٦).

٢٦ ـ المصدر السابق، ص (٧٧، ٧٨، ٧٩).

٢٧ـ المصدر السابق، ص (٨٠، ٨١، ٨٣).

٢٨ ـ المصدر السابق، ص (٨٦، ٨٧).

٢٩ ـ المصدر السابق، من ص (٩٢) ـ ص (١٠٣).

٣٠ ـ المصدر السابق، ص (١١٠، ١١١، ١١٢).

٣١ ـ المصدر السابق، ص (١١٣، ١١٤، ١١٥).

٣٢ ـ المصدر السابق، ص (١١٥ ـ ١١٦).

٣٣ ـ المصدر السابق، ص (١٢٤).

٣٤ ـ العيسوي، عبد الرحمن، علم النفس القانوني، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، بدون تاريخ، ص (٢٢).

٣٥ ـ القرآن الكريم ، سورة النساء، الآية (٢٥).

٣٦ ـ قلعجي، محمد رواس، موسوعة فقه عمر بن الخطاب ، ط(٣)، دار النفائس، بيروت، (١٩٨٦)، ص (٤٩١).

٣٧ ـ مونتسكيو، شارل لويس، روح الشرائع، مصدر سبق ذكره، ص (١٤٦).

٣٨ ـ المصدر السابق، ص (١٤٧، ١٤٨).

٣٩ ـ المصدر السابق، ص (١٤٨).

٤٠ ـ المصدر السابق، ص (١٥٥).

٤١ ـ المصدر السابق، ص (١٦٦).

٤٢ ـ المصدر السابق، ص (١٧٦).

obeikan.com